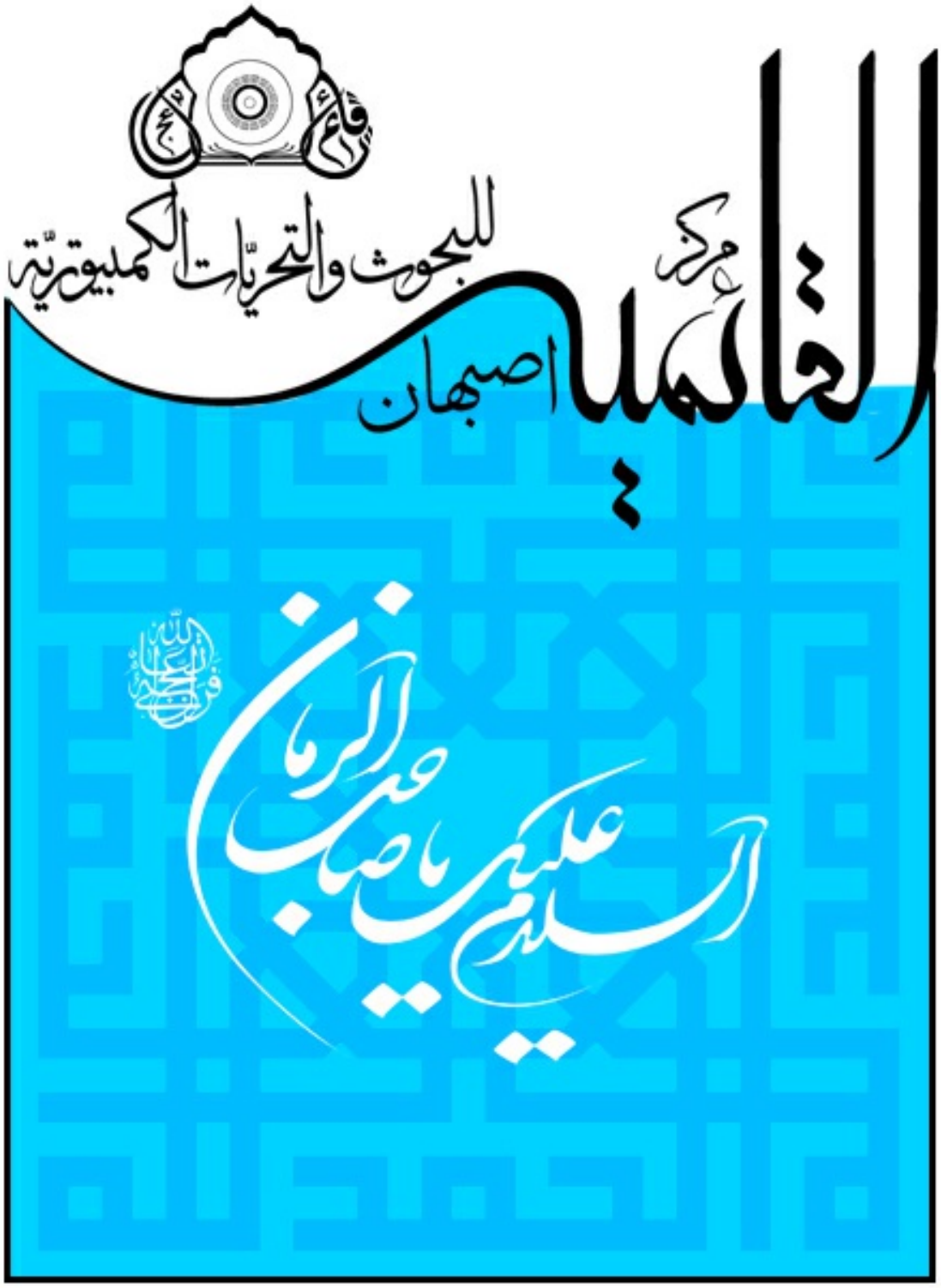


www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

# مستدرك الوسائل

## ومستنبط المسائل

تأليف

خاتمة المحدثين

الحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي

المتوفى سنة ١٣٢٠ هـ

تحقيق

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

٢٨

بسم الله الرحمن الرحیم

# مستدرک الوسائل

كاتب:

محدث نوری ، میرزا حسین

نشرت فی الطباعة:

موسسه آل البیت لاحیاء التراث

رقمی الناشر:

مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

# الفهرس


الفهرس ----- ۵
مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل، الخاتمةمقدمةج۱ ----- ۷
اشارة ----- ۷
[مقدمة الجزء التاسع عشر] ----- ۷
اشارة ----- ۷
اشارة ----- ۸
خاتمة المستدرک ----- ۱۱
اشارة ----- ۱۱
الفائدة الأولی خصصت هذه الفائدة لبیان مصادر المستدرک، ----- ۱۳
الفائدة الثانیة [دراسة المصادر] ----- ۱۶
الفائدة الثالثة فی ذکر المشایخ العظام ----- ۲۰
الفائدة الرابعة فی شرح حال کتاب الکافی لثقة الإسلام الکلینی ----- ۲۴
الفائدة الخامسة فی شرح مشیخة کتاب من لا یحضره الفقیه و هی أکبر الفوائد حجما، إطلاقا ----- ۲۶
الفائدة السادسة فی نبذ ممّا یتعلّق بکتاب التهذیب ----- ۳۰
الفائدة السابعة فی ذکر أصحاب الإجماع و عدّتهم ----- ۳۳
الفائدة الثامنة فی ذکر أمارة عامة لوثاقة المجهولین من أصحاب الإمام الصادق علیه السلام ----- ۳۶
الفائدة التاسعة فی الأخبار الحسنة و الألفاظ الدالة علی التوثیق و أمارات الوثاقة ----- ۳۷
الفائدة العاشرة فی استدراک ما فات الوسائل من الثقات و الممدوحین ----- ۳۹
اشارة ----- ۳۹
أولا: منهج المصنف فی التوثیق و التحسین: ----- ۴۰
ثانیا: منهجه فی التصنیف و الاستدراک: ----- ۴۲
ثالثا: مصادره فی هذه الفائدة: ----- ۴۲
رابعا: نوعیة الاستدراک: ----- ۴۲
خامسا: الردود و المناقشات: ----- ۴۴

سادسا: التنبيهات فى التراجم الرجالية: ---- ٤٥
سابعا: أمور اخرى: ---- ٤٦
ثامنا: المؤاخذات على ما فى هذه الفائدة. ---- ٤٦
الفائدة الحادية عشرة حول موقف الأخباريين من حجية القطع ---- ٤٧
الفائدة الثانية عشرة فى نبذ من فضيلة علم الحديث الشريف ---- ٥٠
منهجية التحقيق: ---- ٥١
النسخ المعتمدة فى تحقيق الكتاب: ---- ٥١
تعريف مركز ---- ٥٢

# مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل، الخاتمهمقدمهج۱

## اشارهٔ

سرشناسه : نوری، حسین‌بن محمدتقی، ق ۱۳۲۰ - ۱۲۵۴

عنوان و نام پدیدآور : مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل/ تالیف میرزا حسین النوری الطبرسی؛ تحقیق موسسه آل‌البیت علیهم سلم لاحیاآ التراث

مشخصات نشر : قم: موسسه آل‌البیت(ع)، الاحیاآ التراث، ۱۴ق. = - ۱۳۶.

فروست : (آل‌البیت الاحیاآ التراث؛ ۲۶، ۲۷، ۲۸، ۲۹)

شابک : بها:۱۲۰۰ریال(هرجلد)

وضعیت فهرست نویسی : فهرستنویسی قبلی

یادداشت : این کتاب اضافاتی است بر وسائل الشیعه حر العاملی

یادداشت : فهرستنویسی براساس جلد ۱۵، ۱۳۶۶.

یادداشت : ج. ۱، ۱۸ (چاپ دوم: ۱۳۶۸؛ بهای هر جلد: ۱۷۰۰ ریال)

موضوع : احادیث شیعه -- قرن ق۱۲

موضوع : اخلاق اسلامی -- متون قدیمی تا قرن ۱۴

شناسه افزوده : حر عاملی، محمدبن حسن، ۱۱۰۴ - ۱۰۳۳ق. وسائل الشیعه

رده بندی کنگره : BP۱۳۶/و۰۱/ن۹

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی : م۶۸-۲۲۰۶

ص: ۱

## [مقدمهٔ الجزء التاسع عشر]

### اشارهٔ

↕

ص: ۲

↕

ص: ۳

↕

ص: ۴

↕

ص: ۵

## اشارة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ و الحمد للّه رب العالمين، و الصلاة و السلام على خاتم الأنبياء و المرسلين و على أهل بيته المطهّرين، و صحبه الأوفياء المخلصين، و الرحمة على أرواح علمائنا الأبرار الذين نشروا علوم آل محمّد عليهم السلام الذين من تمسك بحبلهم اهتدى، و تمسك بالعروة الوثقى، و بلغ السعادة القصوى، و نال الدرجات العلى، و من تخلّف عنهم هوى و غوى.

و بعد:

عمد الأوائل من رجال الشيعة الإماميّة إلى جمع كل ما روى من حديث المصطفى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم و حديث أهل البيت عليهم السلام ابتداء من صدر الإسلام و حتى أواسط القرن الثالث الهجرى، و لم تثن طلائعهم أزمة منع التدوين المعروفة التى عاشها الحديث الشريف عند غيرهم قرنا من الزمان، و لم توقف همتهم تلك العواصف الكثيفة التى حاولت بمكرها و دهائها أن تحجب نور الشمس عن العالمين وَ مَكَرُوا وَ مَكَرَ اللَّهُ وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ بل ازدادوا إيمانا بأن الحظر المفروض على التدوين سيلبس هذا الدين لباسا لا يمت بصلة إلى الإسلام، و ربما يطمس معالمه

↕

ص: ۶

بمرور الأيام فيضيع الحق أو يخفى و يلتبس على كثير من العامة، كما حصل.

و نتيجة لهذا الإدراك تجمّع لديهم- فى أقل من ثلاثة قرون- ما يزيد على ستة آلاف و ستمائة كتاب حفظت بأسمائها و أسماء مؤلفيها. و قد اشتهرت من بينها مجموعة من الكتب عرفت باسم «الأصول الأربعمائة» و هى أربعمائة مصنّف لأربعمائة مصنّف من أصحاب الإمامين الباقر محمّد بن على (ت/ ۱۱۴ ه) و الصادق جعفر بن محمّد (ت/ ۱۴۸ ه) عليهما السلام، و من أصحاب سائر الأئمّة عليهم السلام على رأى البعض.

و قد تميّزت هذه الأصول الأربعمائة عن سائر مؤلفات الشيعة فى القرون الثلاثة الأولى من عمر الإسلام بمميزات كثيرة لعلّ من أهمها حصول الإجماع على اعتبارها حاكية لكلام المعصوم، ما اشتمل على نصّ كلامه عليه السلام سماعا بلا واسطة فى النقل و التدوين.

و لمّا كانت مؤلّفات الشيعة ليست كلّها بمثابة الأصول الأربعمائة فى قوة الحجية، لهذا قام اللاحقون من أقطاب علماء الشيعة- بعد انتهاء ذلك العصر الزاهر بحياة الأئمة عليهم السلام- بإعمال دورهم فى التسابق إلى دراسة هذا التراث الضخم و النظر فيه و تدقيقه و تحقيقه بحسب ما لديهم من القرائن الكثيرة، فاجتهدوا فى الوصول إلى الحق ما استطاعوا إليه سبيلا، و كان فيهم من هو فى مرتبة عالية من مراتب النظر و التحقيق، و على درجة راقية من التعمق و التدقيق.

و قد كان لعملهم هذا أثره الملموس، إذ تركوا لغيرهم، كتبا كثيرة، مادتها: الأصول الأربعمائة، و غيرها من الكتب الأخرى التى بلغت من الاعتبار عند هؤلاء الأعلام درجة من الوثوق بها ما يوجب الركون إليها و اعتمادها.

↕

ص: ۷

و قد اتّصفت كتب المرحلة اللاحقة بجودة التصنيف و توزيع المطالب الحديثية على أبوابها الفقهيّة، و من أشهرها كتب المحمدين الثلاثة- قدس سرهم الشريف-: و هى:

۱- الكافى: لأبى جعفر محمّد بن يعقوب الكلينى الرازى، المعروف بثقة الإسلام (ت/ ۳۲۹ ه).

۲- کتاب من لا یحضره الفقیه: لأبی جعفر محمّد بن علی بن الحسین بن بابویه القمی، المشتهر بالصدوق (ت/ ۳۸۰ ه).
۳- تهذیب الأحکام: لأبی جعفر محمّد، بن الحسن الطوسی، المشتهر بشیخ الطائفة (ت/ ۴۶۰ ه).
۴- الاستبصار: لشیخ الطائفة أیضا.
و تمییزا لهذه الکتب عن غیرها أطلق علیها اسم «الأصول الأربعة» باعتبار أنها أضبط و أجمع کتب الحدیث الشریف، و امتازت عن غیرها باحتوائها الشامل علی أحادیث الأحکام الشرعیة الفرعیة، و إن کان الکافی منها مشتملا علی کثیر من أحادیث الأصول و المواعظ، و کتاب من لا یحضره الفقیه منها یحتوی علی مجموعة من المواعظ، مع ما لمؤلفیها من مقام عال، و منزلة رفیعة، و شأن جلیل، حیث انتهی کل منهم إلی رئاسة محدّثی المذهب الإمامی فی عصره، و هذا ما یسرّ لکتبهم هذه أن تحتلّ موقع الصدارة بین کتب الحدیث الأخری التی قد لا تقل عنها اعتبارا بالإضافة إلی وثاقة مؤلفیها و شهرتهم أیضا.
و هکذا بقیت کتب هذه المرحلة و علی رأسها الکتب الأربعة مدار الدرس لقرون متعاقبة، فکان- و لا تزال- معوّل الفقهاء و مرجع العلماء، حتی دفعت الهمة إلی جمع شتات الأخبار المتفرقة فی الکتب المعروفة الانتساب إلی أهلها، المعتبرة فی مادتها، و ضمّها إلی ما فی هذه الکتب

↕

ص: ۸

الأربعة و نظائرها، و جعل الکل فی کتاب واحد، سهل الطریقة، حسن التبویب، جید الترتیب، لیلبّی حاجة الفقیه من حیث الاستدلال بالحدیث علی مسائل الفقه کافّة دون الرجوع إلی عشرات بل مئات الکتب الأخری للغرض المذکور نفسه.
و ممن یسر اللّه تعالی- و له الحمد- لهذه المهمة الشاقّة المضنیة- التی لا یقتصر أمرها علی الجمع و التدوین، و إنما علی التدقیق و التحقیق- رجل عالم مشهور، و فقیه متضلع، و محدث ثقة أمین، اجتمعت فی شخصه خصال الورع، و الزهد، و التقوی، و العبادة، مع نفاذ البصیرة، و صفاء السریرة، و الولاء التام لآل خیر الأنام علیهم الصلاة و السلام ذلک هو العبقریّ الشیخ الحرّ العاملیّ (ت/ ۱۱۰۴ ه)- قدس سره الشریف-.
أدرک الشیخ الحر- رضی اللّه تعالی عنه- أهمیة هذا العمل الجبار و قیمته العلمیة، فاسترخص لأجله ما یقرب من عشرین عاما من عمره الشریف، جمع خلالها الکثیر من کتب الحدیث عند الشیعة التی کانت تدور علیها رحی الاستدلال و الاستنباط، فجمعها ضمن منهج سلیم، استعرض خطواته فی مقدمة کتابه الذی أعده لهذه الغایة، ذلک الکتاب هو «تفصیل وسائل الشیعة» الذی تشرفت مؤسستنا بإعادة تحقیقه و طبعه وفق أحدث الأسالیب العلمیة، فظهر بحلته الجدیدة فی ثلاثین مجلدا.
و ما ان أتم الشیخ الحر کتابه هذا حتی تلقفته الحواضر العلمیة الشیعیة فی کل مکان، و رزق فضیلة الشهرة بین الفقهاء و العلماء، و طلبة العلوم الشرعیة، إذ یسّر لهم الوقوف علی خمسة و ثلاثین ألفا و ثمانمائة و ثمانیة و ستین حدیثا، فلا غرو إذا أن یکون «وسائل الشیعة» جامعا مأمونا للکتب الحدیثیة الکثیرة، التی طالما استنزفت من جهود رواد الحرکة الفقهیة الشیء الکثیر، و أن یکون من أکثر کتب الحدیث فائدة عند الشیعة الإمامیّة.

↕

ص: ۹

و لا یخفی أن «وسائل الشیعة» و إن کان فریدا فی بابه، إلّا أن مصنفه- قدس سره- لم یسجل کل ما وصل إلی عصره من حدیث العترة الطاهرة علیهم السلام بل ترک الکثیر من الأحادیث لأسباب سیأتی بیانها عند الحدیث عن الفائدة الأولی من فوائد هذه الخاتمة.

و من هنا برزت الحاجة من جديد إلى كتاب آخر يكمل الشوط الذى انتهى إليه صاحب «الوسائل» فيلم شتات الأخبار الأخرى، و يجمع الأحاديث التى لم يسجلها الشيخ الحر- قدس سره الشريف- و يجعلها دررا منسقة، طالما اشتاق العلماء أن يروها مجتمعة.

و قد قيض اللّه تعالى لهذا العمل الضخم رجلا عبقرى التتبع، بصيرا، ناقدا، واسع المعرفة، مفرط النباهة، حاد الذكاء، هو فارس ميدان الحديث فى عصره، حيث انتهت إليه رئاسة الحديث و أهله، لا عن تقليد و إنكار للجديد، و إنما عن نظر و جد، فأحيا من خلال ما شيده من معارف رسوما و أطلالا أوشكت الأيام أن تجعلها ركاما مسلوب الجمال ألا و هو:

خاتمة المحدّثين الشيخ ميرزا حسين النورى النجفى، المتوفى بها سنة ١٣٢٠ ه.

لقد وقف المحدّث النورى على جملة وافرة من الأخبار التى لم يحوها كتاب الوسائل، و ذلك فى بضع سنين من التصفح الطويل فى كتب الشيعة الإمامية، و التتبع الفريد لكل ما لم يورده الشيخ الحر، و من هنا كانت انطلاقه «مستدرك الوسائل» إكمالا لما استهدفه الأصل نفسه، و جمعا لكلّ ما ربما يستفاد منه فى باب الأحكام الشرعية، و لوجوبه، أو فى نظر بعض.

قال الشيخ البحاثة الإمام آقا بزرگ الطهرانى (ت/ ١٣٨٩ ه) و هو يصف عمل أستاذه النورى فى مكتبته العظيمة المشتملة على ألوف من الكتب و الآثار النادرة العزيزة الوجود، أو الفريدة، ما نصه:

↕

ص: ١٠

«فلا يخرج منها إلّا للضرورة، و فى الصباح يأتيه من كان يعينه على مقابلة ما يحتاج إلى تصحيحه و مقابلته مما صنفه أو استنسخه من كتب الحديث و غيرها. و كان إذا دخل عليه أحد فى حال المقابلة اعتذر منه، أو قضى حاجته باستعجال، لئلا يزاحم وروده إشغاله العلمية و مقابلته.

أما فى الأيام الأخيرة، و حينما كان مشغولا بتكميل (المستدرك) فقد قاطع الناس على الإطلاق، حتى انه لو سئل عن شرح حديث، أو ذكر خبر، أو تفصيل قضية، أو تاريخ شىء، أو حال راو، أو غير ذلك من مسائل الفقه و الأصول، لم يجب بالتفصيل بل يذكر للسائل مواضع الجواب و مصادره فيما إذا كان فى الخارج، و أما إذا كان فى مكتبته فيخرج الموضوع من أحد الكتب و يعطيه للسائل ليتأمله، كل ذلك خوف مزاحمة الإجابة الشغل الأهم من القراءة و الكتابة».

و قد شهد بمكانة المستدرك و أهميته فحول العلماء، و أقطاب الفقهاء، و كبار المحققين، و أعاظم المجتهدين فى عصره، كالشيخ الأعظم الميرزا محمّد تقى الشيرازى (ت/ ١٣٣٨ ه).

و شيخ الشريعة الأصفهانى (ت/ ١٣٣٩ ه).

و الشيخ المحقق محمّد كاظم الخراسانى (ت/ ١٣٢٩ ه)- صاحب الكفاية- الذى نقل عنه أنه كان يقول: ان الحجة للمجتهد فى عصرنا هذا لا تتم قبل الرجوع إلى المستدرك.

و هذه شهادة تكشف عن أهمية المستدرك فى نظر الفقهاء، و تجعله كتابا متحدا مع الوسائل فى أهدافه و غاياته، أو كما يقول النورى- قدس سره-: صار الوسائل و مستدركة كتابين كأنهما نجمان مقترنان يهتدى بهما على مرور الدهور و الأزمان، أو بحران ملتقيان يخرج منهما اللؤلؤ و المرجان.

↕

ص: ١١

## خاتمة المستدرک

### اشارة

إذا كانت أحاديث المستدرک تعرب عن سعة اطلاع الشيخ النوری- قدس سره- فی عالم الروايۀ، و تكشف عن تتبعه النادر لكل شاردۀ و واردۀ من روايات أهل البيت عليهم السلام فإن خاتمۀ المستدرک هی المرآۀ العاكسۀ لنبوغه فی علوم الحديث الشريف، و لوحۀ فنيۀ معبّرۀ بصدق عن شخصيته العلميۀ بكل أبعادها.

إذ نجد فی فوائد هذه الخاتمۀ الاثنتی عشرۀ، تعرضه إلی الكثير من المطالب الرجاليۀ العاليۀ، و المباحث العويصۀ المرتبطۀ بعلم الحديث، مع العنايۀ الفائقۀ فی دراسۀ التوثيقات الرجاليۀ العامۀ، و اختلاف المشارب و المسارب فيها، و كشف النقاب عن اختلاف المبانی العلميۀ فی هذا الاتجاه، و من ثم مناقشتها نقاشا طويلا هادئا متزنا، بيد أنه قد يثور قلمه أحيانا، و يغضب فی مناقشۀ ما يراه تهافتا، و عندها يترک العنان ليراعه ليدبج ملحمۀ من الأدلۀ- إن صح التعبير- علی إبطال رأی من الآراء.

لقد ركز المصنف فی فوائد هذه الخاتمۀ علی مناقشۀ المبانی العلميۀ فی التوثيقات الرجاليۀ العامۀ، خصوصا تلک التی تخالف مبناه، و لا تتفق مع وجهۀ نظره بوجه من الوجوه.

و لقد كان حريصا علی تتبع الأقوال فی كل مسألۀ يريد بحثها فی هذا المضمار، و من ثم استعراض مهارۀ فی الدفاع عن وجهۀ نظره و إبطال ما خالف مبناه، و بسط ذلک علی وفق منهج ثابت علی الرغم من كثرۀ الآراء و الأقوال التی حشدها فی هذه الخاتمۀ. كل ذلک بهدف إنشاء هيكل جديد بالمعارف الحديثيۀ.

و بغض النظر عن المبانی التی شيدت صروحها فی فوائد هذه

↕

ص: ۱۲

الخاتمۀ، نجد رعيلا من الفقهاء قد وقفوا إزاءها موقف الإعجاب، لما فيها من تحقيق ينم عن قابليۀ فذۀ و نادرۀ، و لهذا لم يكتم بعض الأصوليين إعجابه الشديد بهذه الفوائد، فصرح علی رؤوس الاشهاد بأنهم- فی بحوثهم الرجاليّۀ- كلهم عيال علی النوری، مشيرا بذلک إلی ما فی فوائد هذه الخاتمۀ من إبداع قل نظيره فی فوائد كتب الحديث و الرجال عند الشيعۀ الإماميۀ.

فالخاتمۀ إذا معرض فكری حافل بمختلف وجوه الآراء، إلی جنب الكثير من المخالفات و المنافرات فی عويصات المسائل الحديثيۀ، و هذا ما أملی علی الشيخ النوری نوعا من الإسهاب فی كشف غياهب تلكم المطالب عن موضوع ما رسم لها من فائدۀ فی هذه الخاتمۀ.

و الحق. أنها روضۀ رائعۀ من رياض علم الحديث، فيها من آيات الجمال ما يثير إعجاب الناظر، و من أفانين الورد و أريج الزهر ما ينعش المتنزه، و لكن تلک الروضۀ الغناء لم تخل من أشواک، و علی الخبير المنقب أن يتحاشاها.

و من آيات حسنها و جمالها انک واجد فيها مجموعۀ هائلۀ من رواۀ الحديث الشريف، مع دراسۀ تفصيليۀ لبعض المجهولين منهم، ممن لا دليل- فی الظاهر- علی كونه من المعروفين.

و ما ان تحت الخطی مع المصنف فی روضته حتی يكشف لک عن أحوالهم بقرائن قد لا تخطر علی بال أهل هذا الفن، و قد يريک أمورا لم ترد فی كتاب رجالی قط تشهد علی حسن حالهم فضلا عن وثاقتهم، و ما أكثر ما يوقفک علی أشياء لها دخل كبير فی معرفۀ أحوال الغابرين، و لكن لم يلتفت إليها إلّا القليل من النابغين فی هذا الحقل المهم من الدراسۀ و التحقيق، و عندها ينتزع منک الاعتراف- شئت أم أبيت- بأن فی هذه الخاتمۀ إحياء

↕

ص: ۱۳

لرواة كثيرين لفّهم النسيان بغشائه السميك عبر الأزمان، حتى لم يعد لهم ذلك الدور المهم فى نقل الحديث و روايته، و التفانى العظيم من أجل الحفاظ على رواية حديث أهل البيت عليهم السلام من التلف و الاندثار.

و من مهارته العجيبة أنك تراه يعمد أحيانا إلى الغوص فى تفاصيل حياة المهجورين، ثم لا يلبث أن يثبت لك أنهم من العلماء الأجلاء، أما برواية صريحة صحيحة اقتنصها من كتاب بعد موضوعه عن هذا الفن فلم يلتفت إليه أربابه، و إما باعتماده القرائن الكثيرة التى برهن عليها قبل إدخالها ميزان الجرح و التعديل.

انه دفاع عجيب لم يتصد إليه أحد قبله و لا بعده، مع قوة الأسلوب، و روعة البيان حتى يخيل إليك ان التدقيق و التحقيق فى علم الرجال ما هو إلّا من السحر الحلال.

و لم يقتصر بدفاعه هذا على أولئك الرواة، بل اعتنى عناية فائقة بكثير من الكتب و الأصول الدراسة، و بيّن أنها كانت فى الاعتبار و الاشتهار كالشمس فى رائعة النهار، مع البرهان على انها عند أشهر العلماء المعوّل، إذ لا غناء لهم عنها و لا متحول.

و هذا هو ما نص عليه المصنف- قدس سره- فى الفائدة الأوّلى من فوائد هذه الخاتمة.

و لما كان الشيخ النورى لم يترك مقدمة لهذه الخاتمة يبين فيها منهجه، و يكشف من خلالها عما فى هذه الفوائد من الخرائد و الفرائد، اكتفاء منه بمقدمة المستدرك، لذا ارتأينا أن نخص كل فائدة من فوائد هذه الخاتمة بشىء من التعريف بمحتواها العام، مع التركيز على أهم ما يمكن أن يقال فى هذا المقام، ممهدين لذلك بما يوضح للقارئ الكريم جوانب الاتفاق و الافتراق بين فوائد هذه الخاتمة و بين فوائد خاتمة الوسائل، لما فى ذلك من

↕

ص: ۱۴

أهمية بالغة فى بيان حقيقة الاستدراك على فوائد خاتمة الوسائل. و من ثم الرجوع إلى ما وعدنا به آنفا، فنقول:

أفردت لكل من خاتمة المستدرك و خاتمة الوسائل اثنتا عشرة فائدة، و قد امتازت فوائد الوسائل- تبعا لمنهج الشيخ الحر فى الاختصار و تحاشى ضخامة الكتاب- إلى اختصار شديد بحيث لم تزد بتمامها على جزء واحد كما فى الطبعة الأخيرة من الوسائل، بينما امتازت فوائد المستدرك بسعتها لضخامة المطالب المبحوثة فيها، هذا على الرغم من وجود التماثل البين بين عناوين فوائد الخاتمتين، و ان افترقت كل منهما بفوائد لم تعنون فى الأخرى، كما يتضح من الجدول التالى:

اسم الفائدة مختصرا/ ترتيبها فى خاتمة المستدرك/ ترتيبها فى خاتمة الوسائل ۱/ حول الكتب المعتمدة/ الأولى/ الرابعة ۲/ صحة الكتب المعتمدة و وثاقة مؤلفيها/ الثانية/ السادسة، و التاسعة ۳/ طرق المؤلف إلى مشايخه/ الثالثة/ الخامسة ۴/ فيما يتعلق بكتاب الكافى/ الرابعة/ الثالثة ۵/ طرق الشيخ الصدوق فى كتاب الفقيه/ الخامسة/ الأولى ۶/ طرق الشيخ الطوسى فى التهذيب/ السادسة/ الثانية ۷/ حول أصحاب الإجماع/ السابعة/ السابعة ۸/ أمارة عامة لوثاقة المجاهيل من أصحاب// الإمام الصادق عليه السلام/ الثامنة ۹/ فى إرجاع الأحاديث الحسنة إلى الصحيحة/ التاسعة/ ۱۰/ الرواة الثقات و الممدوحين/ العاشرة/ الثانية عشرة

↕

ص: ۱۵

۱۱/ موقف الأخباريين من حجية القطع/ الحادية عشرة/ ۱۲/ فى شرف علم الحديث الشريف/ الثانية عشرة ۱۳/ القرائن الدالة على ثبوت الخبر/ الثامنة ۱۴/ فى جواب الاعتراضات المحتملة/ العاشرة ۱۵/ حول الأحاديث المضمرة/ الحادية عشرة و من الجدير

بالإشارة أن فوائد خاتمة الوسائل (الثامنة، و العاشرة، و الحادية عشرة) قد بحثها صاحب المستدرک ضمنا و فی أکثر من فائدة، لا سیما فی الفائدتین الرابعة و الخامسة.

و قد وجدنا الشیخ الحر- قدس سره- قد اقتصر فی الفائدة الأولی علی ترتیب طرق الصدوق فقط، بینما بحثت هذه الطرق تفصیلا فی خاتمة المستدرک فی الفائدة الخامسة، مع إعطاء دراسة تامة لکل رجل من رجال هذه الطرق، بل و تعیین من روی عنه من الثقات المشهورین مع تعیین روایاتهم فی الکتب الأربعة و غیرها من کتب الحدیث عن الشیعة الإمامیة، و لم یستثن- من هذه الدراسة- أحد من الرواة إلّا الثقات المشهورین شهرة واسعة جدا مع الإجماع علی وثاقتهم.

و مثل هذا الفارق نجده أیضا فیما تخصص من فوائد الخاتمتین لمشیخة التهذیب و الاستبصار، حیث الاکتفاء بنقلها کما هی من غیر ترتیب فی خاتمة الوسائل تلافیا للتکرار الذی ینجم من الترتیب، لاعتماد الشیخ الطوسی- قدس سره- علی شطر من طرقه فی بیان طرقه الأخری، فی حین أضیفت لدراسة هذه الطرق فی خاتمة المستدرک جمیع طرق الشیخ إلی کتب الشیعة فی الفهرست، مع بیان الحکم- بالصحة أو الضعف- علی کل طریق، و لا شک ان هذا الحکم علی کل طریق من طرق الشیخ فی

↕

ص: ۱۶

الفهرست بالصحة أو الضعف، هو نتیجة لدراسة رجالیة موسعة شملت جمیع من ذکر فی الفهرست، و لم یشذ عن ذلک إلّا من کان معاصرا للشیخ و له کتاب رواه عنه مباشرة، إذ لا طریق.

إلی غیر ذلک من المیزات التی انفردت بها إحداهما عن الأخری، إلّا أن القاسم المشترک بینهما هو الاعتماد علی المبانی الاخباریة التی تختلف عن مبانی الأصولیین إزاء بعض النتائج المقرّرة فی هاتین الخاتمتین، اختلافا یضیق فی بعض الأحیان فیعود لفظیا لا تفاوت فیما یرتبه المبنیان علیه من آثار، و لکنه قد یتسع أحیانا اخری اتساعا بحیث لا یمکن الجمع بین آثارهما بحال.

إلّا أن ما نجده فی البحوث الرجالیة و الدرائیة و الکتب المعدة لهذا الغرض- بعد عصر الشیخ النوری- یؤکد علی أن لثمرات «خاتمة المستدرک» أهمیة لا یسع أرباب أی مبنی- فی هذا الحقل- ترکها أو الإعراض عنها بحال من الأحوال علی الرغم من اعتماد المبانی الخاصة فیها.

و قد اضطرنا هذا الاختلاف المبنوی- أحیانا- إلی الإشارة السریعة إلی أهمه خصوصا فیما یتعلق بالتوثیقات العامة المترکزة فی الفوائد:

«الرابعة، و الخامسة، و السادسة» و أعرضنا عن بیان الاختلافات الأخری، التزاما بإظهار نص المؤلف بصورة واضحة خالیة من التعقید و التصحیف و التحریف کما هو منهجنا فی التحقیق.

و بهذا المقدار من الحدیث عن خاتمة المستدرک قد آن الأوان لأن تحظی فوائده بما وعدنا به من تعریف فنقول:

↕

ص: ۱۷

### الفائدة الأولی خصصت هذه الفائدة لبیان مصادر المستدرک،

و هی أقصر فائدة فی فوائد هذه الخاتمة، إذ لم یذکر المصنف فیها سوی مقدمة یسیرة تعرب عن جهده فی صیاغة ما أنشأه من معارف مهمة ذات صلة بالحدیث الشریف و من ثم تعداد الکتب التی اعتمدها فی تسجیل ما استدرکه علی الشیخ الحر من الأحادیث.

و لقد كان الابتداء بها فى هذه الخاتمة موفقا من حيث الترتيب الفنى لهذه الفوائدة و تسلسلها على خلاف ما هو عليه فى ترتيب فوائد خاتمة الوسائل إذ ابتدأت بنقل مشيخة الصدوق فى كتاب من لا يحضره الفقيه.

و على أية حال، فإنّ تنظيم فوائد خاتمة المستدرك ابتداء بمصادره و انتهاء بترجمة مؤلفة قد أضفى على هذه الخاتمة نوعا من الجمال، لانسجام العرض مع الترتيب.

و لما كان الشيخ الحر العاملى- قدس سره- قد أشار إلى كتب أهملها حين تدوين «الوسائل» لذا قد يكون «المستدرك» موحيا بالاعتماد على هذه الكتب و نظائرها.

و من هنا يظهر اهتمام المصنف بهذه الفائدة و تقديمها على ما سواها، لأنها الأساس الذى شيّد عليه صرح المستدرك.

و ما كان الشيخ النورى مغامرا ليختار أرضا رخوة يقيم عليها مثل هذا البناء، لينهار قبل تمامه، كما سنوضحه فى هذه السطور، فنقول:

صرح الشيخ الحر العاملى- قدس سره- فى الفائدة الرابعة من

↕

ص: ۱۸

خاتمة الوسائل بأسماء الكتب التى نقل منها أحاديث «الوسائل» فكانت على نحوين و هما:

الأول: كتب نقل منها مباشرة، و هى اثنان و ثمانون كتابا.

الثانى: كتب نقل منها بالواسطة، و هى ستة و تسعون كتابا.

و بهذا يكون مجموع الكتب التى صرح الشيخ الحر باعتمادها فى الوسائل- سواء بالواسطة أو غيرها- مائة و ثمانية و سبعين كتابا.

و هذا العدد لا يمثل جميع ما وصل إلى عصر الشيخ الحر من كتب الشيعة قطعا.

و أيضا صرح الشيخ الحر فى هامش له على بداية الفائدة المذكورة (۳۰: ۱۵۹- ۱۶۰) بأنه قد ترك النقل من كتب اخرى غير معتمدة عنده لسببين و هما:

الأول: عدم العلم بثقة بعض مؤلفى هذه الكتب.

الثانى: ثبوت ضعف بعضهم عنده.

ثم عدد من هذه الكتب ثلاثة عشر كتابا.

و الشيخ النورى- قدس سره- لم يعتمد على هذه الكتب الثلاثة عشر كلّها، بل ترك سبعة منها لعدم اعتمادها عنده أيضا، و لعل من ألّفها هم «البعض» الذى ثبت ضعفه عند الشيخ الحر- طاب ثراه-.

أما «البعض» الآخر من هذه الكتب التى لم يكن لدى الشيخ الحر علم بثقة مؤلفيها، فلا يبعد ان تكون هى الستة المعتمدة فى أحاديث المستدرك، و هى:

۱- كتاب مصباح الشريعة المنسوب إلى الإمام الصادق عليه السلام.

۲- كتاب الفقه الرضوى المنسوب إلى الإمام الرضا عليه السلام.

۳- كتاب غوالى اللآلئ لابن أبى جمهور الأحسائى.

↕

ص: ۱۹

۴- كتاب الشهاب لابن سلامة القضاعى.

۵- کتاب جامع الأخبار لمحمّد بن محمّد السبزواری.

۶- کتاب الدرر و الغرر للآمدی.

و هذه الکتب الستة لا تمثّل إلّا جزءا یسیرا جدا من أحادیث المستدرک التی اقتنصها المصنف- بعد تصفح طویل فی تراث الشیعة- من کتب کثیرة، لم یصرح بها الشیخ الحر لا سلبا و لا إیجابا. و قد ذکر المصنف منها فی هذه الفائدة اثنین و سبعین کتابا، کانت سبعة منها هی من مصادر بحار الأنوار، و لو أردنا تصنیف هذه الکتب لوجدناها مشتملة علی بعض الأصول الأربعمائة، و نوادر قدماء الأصحاب، و رسائلهم، و مسائلهم، و صحائفهم، و تفاسیرهم و غیرها مما لم یکن عند الشیخ الحر العاملی وقت تألیف الوسائل.

و من الملفت للنظر هو أن بعض مؤلفی الکتب المذکورة فی هذه الفائدة هم من مؤلفی الکتب المعتمدة فی الوسائل، کالصدوق الأول علی ابن الحسین بن بابویه القمی (ت/ ۳۲۹ ه) و الشیخ الصدوق محمّد ابن علی بن الحسین بن بابویه القمی (ت/ ۳۸۱ ه) و الشیخ المفید (ت/ ۴۱۳ ه)، و الطبرسی صاحب مجمع البیان (ت/ ۵۵۸ ه)، و السید ابن طاوس (ت/ ۶۶۴ ه)، و الشهید الأول (ت/ ۷۸۶ ه)،- قدس اللّه تعالی أرواحهم-.

و هذا یعنی استقصاء المصنف لمؤلفات الأعلام الذین لا شک و لا شبهة فی وثاقتهم، و من ثم فرز ما لم یعتمد الحرّ منها فی الوسائل، إما لعدم الوقوف علیها، أو لعدم وصول نسخة صحیحة منها إلی الشیخ الحر وقت التألیف.

و مثاله اعتماد الشیخ الحر علی عشرة کتب من کتب السید ابن طاوس (ت/ ۶۶۴ ه) إلّا أن الشیخ النوری استدرک علیه ما فاته من أحادیث فی

↕



«فلاح السائل» و «سعد السعود» حیث لم ینقل عنهما فی الوسائل، و لا یشک أحد بصحة انتساب هذین الکتابین لهذا الفقیه الجلیل، و من هنا کانت أهمیة هذه الفائدة إذ رسمت صورة واضحة لجهد المصنف فی تتبع ما لم یورده الشیخ الحر من مؤلفات أعاظم الشیعة المعلومة النسبة إلیهم.

و ممّا یلحظ فی هذه الفائدة أنها لم تسجّل جمیع مصادر المستدرک، و ما ترک ذکره فیها أکثر مما ذکر، لا عن غفلة من المصنف بل لنکتة مهمة و هی أن ما اعتمده النوری من الکتب و لم یشر إلیه فی هذه الفائدة إنما هو لاعتماده من قبل الشیخ الحر نفسه، و هذه میزة مهمة للمستدرک تکشف عن تتبع مصنفه لما فی مصادر الوسائل من أحادیث ترکها الشیخ الحر، مع أنها تنطوی علی أحکام فقهیة بنظر النوری، و مرویة بالأسانید التی احتج بها الشیخ الحر، و هذه الکتب کثیرة نذکر منها:

کتاب المحاسن للبرقی، کامل الزیارات لابن قولویه، رجال الکشی، قرب الاسناد للحمیری، تفسیر علی بن إبراهیم القمی، تفسیر العیاشی، الکافی لثقة الإسلام الکلینی، و کتاب من لا یحضره الفقیه، و عیون أخبار الرضا علیه السلام، و الخصال، و إکمال الدین، و ثواب الأعمال، و معانی الأخبار للشیخ الصدوق، و أمالی الشیخ المفید، و الاختصاص له أیضا، و أمالی الطوسی، و کتاب الغیبة، و مصباح المتهجد له أیضا، و نهج البلاغة جمع السید الشریف الرضی، و کنز الفوائد للکراجکی، و الاحتجاج للطبرسی، و غیرها.

نعم، ذکر النوری فی هذه الفائدة أربعة من الکتب المشترکة الاعتماد علیها بینه و بین صاحب الوسائل و هی:

۱- صحیفة الإمام الرضا علیه السلام.

۲- کتاب علاء بن رزین.

↕

ص: ۲۱

۳- تفسير النعمانى.

۴- كتاب المزار لابن المشهدى.

و لعل السبب فى ذلك هو أن الأول منها قد اعتمده الشيخ الحر برواية الشيخ أبى على الطبرسى، بينما اعتماده فى المستدرك برواية غيره، و هى نسخة معتبرة، فيها ما لم يتوفر بنسخة الشيخ الحر.

أمّا الثلاثة الأخرى فباعتبار الوقوف المباشر عليها من غير واسطة- دون ما فى الوسائل- و لا يخفى ما فى هذا الفرق من مبررات الاستدراك.

و خلاصة المقام: أن الفائدة الأولى من فوائد المستدرك جديرة بأن تنال اهتمام الباحثين، و أن تحظى بدراسة مقارنة مع الفائدة الرابعة من فوائد خاتمة الوسائل، لكى تتضح جهود الشيخ النورى فى تتبع ما لم يقع فى متناول الشيخ الحر من تراث الشيعة، ذلك التراث الذى أوشك أن يضمحل دوره فى الفقه الشيعى بعد عصر الوسائل.

↕

ص: ۲۲

## الفائدة الثانية [دراسة المصادر]

بعد ان فرغ المصنف- رحمه اللّه تعالى- من تعداد أسماء الكتب التى اعتمدها فى المستدرك فى الفائدة الأولى، انتقل إلى هذه الفائدة لدراسة ما ذكره هناك من الكتب دراسة تفصيلية، مع شرح دقيق و مستوعب لمكانة مؤلفيها، و بيان منزلتهم العلمية، و درجة وثاقتهم، و مدى الاعتماد عليهم فى عالم الرواية.

و لقد وجدنا المصنف- رحمه اللّه تعالى- فى هذه الفائدة حريصا جدا على إعطاء صورة واضحة لكل كتاب اعتمده و كان محط تأمل البعض من العلماء، إما للشك فى صحة نسبته إلى مؤلفه، أو لجهالة حال مصنفه، أو لحكم البعض على عدم وثاقته، أو لعدم وصول نسخة صحيحة- من هذا الكتاب أو ذاك- إلى المتأخرين مما أدى إلى إهماله، أو لغيره هذا و ذاك من الدواعى الأخرى التى حملت الأعلام على الاعراض عن الكتب المتصفة بهذه الأسباب أو بعضها. كل ذلك فرض على صاحب المستدرك- قدس سره- أن يدخل فى هذا الباب من البحث الذى لم يطرقه أحد غيره، لا قبله- كما صرح به فى آخر المطاف- و لا بعده فيما نعلم.

و حيث كانت الإحاطة بما فى هذه الفائدة متعذرة عبر هذه السطور، لذا سيكون الحديث عنها مقتصرا على ما يضمن الوصول إلى تلك الإحاطة الموكول أمرها إلى القارئ الكريم نفسه، فنقول:

يمكن حصر الحديث عما فى هذه الفائدة بالمحاور الثلاثة التالية.

المحور الأول: ما يتعلق بالكتب المذكورة فى هذه الفائدة.

المحور الثانى: ما يتعلق بمؤلفى هذه الكتب.

↕

ص: ۲۳

المحور الثالث: ما له ارتباط ما بأحد المحورين أو بهما معا.

و سوف نذكر بيانا ملخصا لما جاء فى كل محور من هذه المحاور و على النحو التالى.

المحور الأول: (ما يتعلق بالكتب المذكورة فى هذه الفائدة).

لقد اشتمل هذا المحور على أمرين مهمين فى بيان حقيقة الكتب المذكورة فى هذه الفائدة و هما:

أحدهما: فى وصف هذه الكتب.

و الآخر: فى إثبات اعتبارها.

أما الأول: فيتلخص بالنقاط التالية:

١- العناية فى تحديد اسم الكتاب- موضع بحث الفائدة- بالضبط، مع عرض سائر الاختلافات فى ضبطه إن وجدت لدى العلماء، ثم انتخاب ما يمثل الواقع اعتمادا على أدلة كثيرة، قد يرتبط بعضها بعصر المؤلف أو تلامذته.

٢- التأكيد على ما فى أول الكتاب و آخره من كلام مصنفه، و لا يخفى ما فى هذا العمل من أهمية كبيرة بالنسبة إلى الكتاب.

٣- الاهتمام الملحوظ فى بيان تاريخ تأليف الكتاب المبحوث عنه، و تاريخ الفراغ من تأليفه، و لما كان هذا الأمر غير متيسر بالنسبة إلى كثير من الكتب، صار معوّل الشيخ النورى- قدس سره- على ما فى نسخه منها من حيث بيانه لتاريخ نسخها و وقت الفراغ منه، مع بيان اسم الناسخ، و قد وجدنا بعض نسخه الخطية يرجع تاريخها إلى القرن الرابع الهجرى، كما فى نسخته من كتاب درست بن منصور و نوادر على بن أسباط و غيرهما.

٤- لغة جميع كتب هذه الفائدة هى اللغة العربية، حيث لم يعتمد فيها إلّا على النص العربى للحديث الشريف لما فى الاعتماد على النص

↕

ص: ٢٤

المترجم من مضيعة لبلاغة الحديث الشريف و روعة نظمه، و قد نبّه المصنف على هذا فى كتاب روض الجنان لأبى الفتوح الرازى الآتى فى هذه الفائدة.

٥- الإشارة إلى ما فى هذه الكتب من أحاديث الأحكام، فبعضها غزير المادة الفقهية، و بعضها الآخر لا شىء فيه من ذلك بل موضوعه السنن و الأخلاق و الآداب العامة، و بعضها قد جمع بين الأمرين.

و اما الثانى: فغالبا ما يبتدئ بعرض اختلاف العلماء فى الكتاب المبحوث عنه، من حيث طعنهم بالكتاب، أو شكهم بصحة نسبته إلى مؤلفه، مع بيان سائر الوجوه التى اعتمدها من قال بعدم اعتباره، و من ثم الانتقال إلى الدفاع عن هذا الكتاب، و بيان قيمته العلمية، و ذلك بالاعتماد على كثير من الشواهد و الأدلة، نذكر أبرزها و هى:

١- استقصاء ما كتبه أعلام الشيعة من شروح لهذا الكتاب المطعون فيه، و بيان ما فى عملهم هذا من دليل عنايتهم به، و إلّا فأى ثمرة تترتب على تظافر جهود العلماء فى شرحه لو كان الكتاب غير جدير بالاهتمام و الاعتبار؟! كما نلحظه فى كتاب الشهاب للقاضى القضاعى محمّد بن سلامة المالكى المصرى المتوفى بها ليلة الخميس ١٦ ذى القعدة/ ۴۵۴.

٢- بيان الطرق الموصلة إلى الكتاب تفصيلا، و قد يتوسع النورى- قدس سره- فى كثير من الأحيان فى تفصيل هذه الطرق فيذكر العديد منها، لإثبات صحة نسبة الكتاب إلى مصنفه بشكل لا يدع مجالا للشك فى صحة هذه النسبة.

٣- ذكر أسماء العلماء الذين اعتمدوا الكتاب و صرّحوا باعتباره، و قد يسجل النورى- قدس سره- العشرات من أسماء العلماء القدامى و المعاصرين له فى هذا المضمار.

٤- تفصيل من روى عن هذا الكتاب من قدامى الأصحاب فى كتبهم

↕

ص: ۲۵

الحدیثیهٔ المعتبرهٔ، کما هو الحال فی کتاب عاصم بن حمید المعتمد من قبل المحمدین الثلاثهٔ- رضی اللّه عنهم- فی کتبهم الأربعهٔ.

۵- الغوص فی بحر الإجازات العلمیهٔ التی منحها المشایخ العظام إلی فضلاء عصرهم و تلامذتهم، لاستخراج ما فیها من تقریظ و مدح لهذا الکتاب أو ذاک مع الإجازهٔ بروایته، کما ان فی تبیین هؤلاء المشایخ لطرقهم إلی هذه الکتب و اتصالها بمؤلفیها ما یؤکد صحهٔ نسبتها إلیهم، هذا فضلا عن طرق النوری- قدس سره- إلی هذه المصنفات کما مرّ آنفا.

۶- اهتمام الشیخ النوری- قدس سره- بإجراء المقارنهٔ بین محتوی کتبه تلک مع ما فی الکتب الأربعهٔ، و غیرها من کتب الشیعهٔ المهمهٔ فی مجال التعرف علی أحادیث أهل البیت علیهم السلام لا سیما کتب الشیخ الصدوق و الطوسی و أضرابهما، کل ذلک بهدف التأکید علی ان الاختلاف بین الاثنین نادر و قلیل جدا.

۷- اقتناص أدلهٔ الأحکام الفقهیهٔ المقررهٔ لدی بعض الفقهاء و المأخوذهٔ من روایات هذه الکتب، أو الموافقهٔ لها من حیث المضمون.

۸- إثبات ان بعض الکتب التی ترکها صاحب الوسائل- قدس سره- قد اعتمد علیها من حیث لا یعلم، کما هو الحال فی کتاب الجعفریات الذی لم یذکره الشیخ الحر- رحمه اللّه- ضمن مصادر الوسائل، إلّا ان خبر الوسائل (۱۰: ۳۲/ ۱۳۵) قد أخذ من کتاب الإقبال للسیّد ابن طاوس- رضی اللّه عنه- مع أنّ الأخیر نقله من کتاب الجعفریات نصا، و هذا تتبع نادر یستحق الثناء. علی أن فیه ما یدل علی اعتماد أکابر الفقهاء العبّاد علی کتاب الجعفریات.

۹- الإطالهٔ فی الدفاع عن بعض الکتب، مع عرض عشرات الأدلهٔ علی اعتبارها و اعتمادها و شهرتها لدی العلماء، کما هو الحال فی کتاب

↕

ص: ۲۶

دعائم الإسلام، و مصباح الشریعهٔ، و کتاب الفقه الرضوی و غیرها.

أما الکتب المعلومهٔ الانتساب إلی أعاظم رجالات الشیعهٔ، فیجدها غیر محتاجهٔ إلی الدعم- و هو الصواب- لذا لم یتحدث عنها إلّا قلیلا، و ربما ترک الحدیث عنها لعدم أهمیته قیاسا إلی أهمیهٔ الحدیث عن غیرها من الکتب الأخری، و قد اختص هذا بکتب المشاهیر کالشیخ المفید و شیخ الطائفهٔ- قدس سرهما الشریف- و غیرهما.

إلی غیر ذلک من الأمور الأخری المتصلهٔ بهذا المحور و التی لا مجال لإیضاحها فی هذه العجالهٔ.

المحور الثانی: ما یتعلق بمؤلفی هذه الکتب.

توسع المصنف فی حدیثه عن مؤلفی هذه الکتب، و قد أبدی مهارهٔ فی إجلالهم، و بیان منزلتهم العلمیهٔ، و مکانتهم عند أرباب النظر، مع فضلهم فی الحفاظ علی السنهٔ بشقیها- النبویهٔ و الإمامیهٔ- و صیانتها من التلف أو الضیاع.

هذا و یمکن إجمال ما فی هذا المحور بالنقاط التالیهٔ:

۱- ضبط أسماء المؤلفین کاملهٔ، مع مناقشهٔ جمیع الاختلافات الواردهٔ فی ذلک.

۲- الاعتناء البالغ بالتضعیفات الموجهٔ إلی أی مؤلف کان من مؤلفی کتب هذه الفائدهٔ. و هذه التضعیفات علی نحوین:

أحدهما: تضعیفات أهل السنهٔ.

و الآخر: تضعيفات علماء الشيعة.

أما الأول: فلا يكلف النورى نفسه- قدس سره- بالردّ عليه، و يهمله تماما، بل و يعد الردّ عليه من تضييع العمر، و قد وجدناه- رحمه اللّه- فى غير هذه الفائدة يعد قدح أهل السنة برجال الشيعة و رواتهم من حسن الراوى، و هو

↕

ص: ۲۷

كذلك، إذ يكفى فى التضعيف عندهم أن يكون الرجل شيعيا حتى و لو كان من عبّاد هذه الأمة و زهادها!! حتى لكأن اجتماع النقيضين أهون عند متعصبيهم من اجتماع التشيع و الوثاقة فى فرد مسلم!!! ناهيك عن كثرة امتداحهم و توثيقاتهم بكتب الرجال لكلاب أهل النار من أحفاد ذى الثدية فيما نصت عليه صحاحهم.

و أمّا الثانى: فهو موضع اهتمام النورى- رحمه اللّه- إذ نراه يستعرض جميع الأقوال المضعفة لأى من أولئك المؤلفين، ثم ينتقل بعد ذلك إلى مناقشة هذه التضعيفات منتهيا إلى الحكم بجلالته و علو قدره و منزلته، و له فى إثبات ذلك منها:

أ- النص الصريح- من أحد العلماء المتضلعين فى فن الرجال- على وثاقته.

ب- إيراد الكثير من أسانيد الكتب الأربعة المتصلة بقدامى مؤلفى بعض هذه الكتب خصوصا ما كان داخلا منهم فى عداد أصحاب الأصول الأربعمائة المعروفة عند الشيعة، و ذلك للدلالة على كونه معتمدا فى الرواية من قبل رواة الشيعة الأوائل.

ج- رواية أجلاء الشيعة و أصحاب الإجماع: كابن أبى عمير، و صفوان، و البزنطى- الذين عرفوا بأنهم لا يروون و لا يرسلون إلّا عن ثقة- عن قدامى هؤلاء المؤلفين.

د- بيان موقف العلماء إزاء من ضعّف، و تصريحهم بخلافه.

ه- الإكثار من توظيف استدلالات الفقهاء فى مجال الأحكام الفرعية لخدمة التوثيق حين يكون الاستدلال برواية رواها المؤلف أو وقع فى إسنادها.

۳- إثبات تشيع من يدعى تسننه من أولئك المؤلفين، و له فى إثبات

↕

ص: ۲۸

ذلك طرق طريفة، لعل من أهمها كون المدعى تسننه هو «من دعاة الرفض» عند أهل السنة.

۴- المسكوت عنهم فى كتب الرجال من أولئك المؤلفين قد نالوا حظا وافرا من البحث و التمحيص فى هذه الفائدة، كما فى شرحه لأصل زيد الزراد. و لقد كان المصنف آية عجيبة فى توثيق من لم يذكر منهم فى كتب الرجال بمدح أو قدح كأبى محمّد جعفر بن أحمد القمى صاحب كتاب المسلسلات و غيرها من الكتب، إذ أكّد جلالته بمختلف الطرق.

المحور الثالث: ما له ارتباط بموضوع الفائدة.

فرض هذا الباب من البحث على الشيخ النورى- قدس سره- التطرق إلى الكثير من الأمور الأخرى التى لم تذكر فى أى من المحورين السابقين و كان لبعضها ارتباط جانبى بأحد المحورين، و لبعضها الآخر صلة وطيدة بموضوع هذه الفائدة.

و فيما يلى أهم تلكم الأمور، التى تكرر ذكر بعضها بين فترة و اخرى، مجملة بالنقاط التالية:

۱- تنبيه المصنف- قدس سره- على طريقة حصوله على بعض مصادر المستدرك الفريدة، و قد يجزم أحيانا بافتقار مكتبات الشيعة فى العراق إليها، لحصوله عليها من بلاد الهند، أو إيران أو غيرهما من البلدان النائية عن مكان تأليف خاتمة المستدرك، مما يكشف هذا عن اتصاله الوثيق برجال الفكر و عشاق التراث الشيعى و مكتبات الشيعة فى مختلف بقاع العالم الإسلامى.

۲- إشارة المصنف إلى أخطائه- رحمه اللّه- إزاء ما ذكره عن بعض هذه الكتب أو بعض المؤلفين فى مؤلفاته السابقة كدار السلام، و النجم الثاقب و غيرهما. كما هو الحال فى كتاب الدعوات للقطب الراوندى الآتى

↕

ص: ۲۹

فى هذه الفائدة برقم/ ۳۴، حيث سبق و ان نسبه إلى غير مؤلفه فى كتبه السابقة.

۳- التصريح باعتماده على مؤلفاته السابقة فى شرح حال بعض الكتب المذكورة فى هذه الفائدة كما يظهر ذلك من كتاب جامع الأخبار الآتى برقم/ ۵۱ و الذى لم يقطع المصنف بنسبته إلى شخص معين، بل جعله مرددا بين اثنين، و الصحيح انه لمحمّد بن محمّد السبزوارى كما أثبته المحقق الأستاذ علاء آل جعفر فى مقدمة تحقيقه للكتاب المذكور.

۴- الإحالة إلى الفوائد الأخرى فى هذه الخاتمة لا سيما الفائدة الثالثة فيما له علاقة بمؤلفى هذه الكتب فى الفائدتين.

۵- تعرضه إلى بيان بعض الطرق إلى الكتب التى اعتمدها الشيخ الحر العاملى و لم يعتمدها هو فى المستدرك من هذه الطرق بل من طرق اخرى، لاختلاف النسخ تبعا لاختلاف طرقها، كما نجده فى نسختيهما من صحيفة الامام الرضا عليه السلام.

۶- تعرضه إلى بيان التصحيفات الحاصلة فى أسماء الرواة الذين وقعوا فى الأسانيد التى استفاد منها النورى فى مجال التوثيقات العامة أو لأغراض أخرى فى هذه الفائدة.

۷- تناوله لبعض الأمور المهمة المرتبطة بعلم الحديث الشريف، كبحثه عن الصحابة و حجية الحديث المرسل و غير ذلك من الأمور الأخرى ذات الصلة بدراية الحديث و روايته.

هذا و قد تسجل بعض المؤاخذات على المصنف- رحمه اللّه- لعل أهمها ما يأتى:

۱- اعتماده على كتاب واحد مجهول المؤلف و إن اعتذر عن الاستدراك به على الشيخ الحر باعتبار ان ما سجله منه ليس محتجا به و إنما

↕

ص: ۳۰

هو كشاهد و مؤيد.

۲- تصريحه باعتماده على بعض الكتب التى افتقرت إلى المادة الفقهية تماما معللا ذلك بالحرص على حفظ مآثر الشيعة الإمامية من الضياع كما فى كتاب مصباح الشريعة مما يجب- لو صح الاستدراك بهذا- ان تطرد العلة لتشمل سائر كتب الشيعة الأخرى التى هى من قبيل مصباح الشريعة.

۳- اعتماده- كما صرح هو- قدس سره- على كتاب واحد غير شيعى مع ان الاستدراك هو على «تفصيل وسائل الشيعة»! ۴- لم يعر الاهتمام بالدفاع عن التوثيقات الرجالية العامة التى اعتمدها فى مجال التوثيق فى هذه الفائدة، بل و لم يشر إلى مواضع دفاعه عنها فى الفوائد الأخرى من هذه الخاتمة كالرابعة و الخامسة و السابعة و غيرها، حتى لكأنها مسلمة عند الجميع و ليس الأمر كذلك.

↕

ص: ۳۱

## الفائدة الثالثة فى ذكر المشايخ العظام

خصصت هذه الفائدة- التى هى أكبر الفوائد بعد الخامسة- لبيان طريق المصنف إلى أصحاب الكتب التى تقدمت الإشارة إليها فى الفائدتين الأولى و الثانية، منضمة إليها مئات الطرق الأخرى إلى من ألّف و صنف- من السلف الصالح- فى علوم الشريعة الغراء من فقه و حديث و تفسير و أصول و نحو ذلك، ابتداء من عصر المصنف المتوفى سنة- ١٣٢٠ ه) قدس سره-، و انتهاء بأصحاب الكتب الأربعة المشهورة، و ما تلاها فى الاعتبار.

و قد استهلّ هذه الفائدة ببحث ممتاز عن الإجازات العلمية و دورها المهم فى رواية الحديث باعتبارها من أهم طرق تحمّل الحديث و آداب نقله، مستعرضا لكثير من الإجازات التى استجازها المشايخ العظام، أو منحوها لمن استجازهم، ذاكرا نتفا من استجازة علماء الشيعة و فقهائهم عن فقهاء أهل السنة و محدثيهم و أرباب العلوم الأدبية، لرواية جميع مؤلفاتهم و مصنفاتهم التى يحتاجون إلى النقل منها، كما حدث ذلك لهم بالشام و مصر و مكة و فلسطين. كما بين فى هذا البحث الكيفية التى تتم بها معرفة مشايخ الإجازات بعيدا عن كتب الرجال و نصوصهم- كما بحث أيضا عن أصناف التحمل الأخرى-، إلّا انه لم يولها ما أولى الإجازة من اهتمام.

و من مظاهر اعتداده الفائق بالإجازة انه خصص مساحة واسعة فى هذا البحث للرّد على دعوى انحصار الإجازة فى التيمن إلّا أن يكون متعلقها كتابا خاصا فتفيد الضمان و تعهد صحته و حفظه من الغلط و التصحيف، حيث أثبت حاجة الفقهاء الأوائل إليها مطلقا حتى فى الكتب المتواترة عن

↕

ص: ٣٢

أصحابها، ثم ساق كثيرا من الأدلة التى تضاد هذه الدعوى، مشيرا إلى احتياط بعضهم فى إتيان أمور بلا دليل و إنما لمواظبة بعض من سبق من الفقهاء عليها، متسائلا كيف لا تكون الإجازة كذلك بعد أن دأب عليها جميع الفقهاء؟

و لهذا نجده لا يرى حجية فتوى الفقيه الذى لم يستجز أحدا فى الرواية، لأن الإجازة فى نظره هى طريق الاحتياط الوحيد الذى لا ينبغى للفقيه مجانبته.

و بعد أن فرغ المصنف- قدس سره- من بحث الإجازات العلمية فى عالم الرواية و التحديث، انتقل إلى موضوع هذه الفائدة، ألا و هو بيان طرقه مفصّلة إلى المشايخ العظام.

ابتدأ المصنف بمشايخه الخمسة، و هم:

الأول: الشيخ مرتضى الأنصارى.

الثانى: الشيخ عبد الحسين الطهرانى.

الثالث: السيد مهدى القزوينى.

الرابع: المولى على بن ميرزا خليل الطهرانى.

الخامس: الميرزا محمد هاشم الخوانسارى.

و هؤلاء الخمسة- قدس سرهم- قد أجازوا المصنف برواية جميع مصنفاتهم و مؤلفاتهم و ما سمعوه أو قرأوه على مشايخهم، و هم بدورهم استجازوا مشايخهم الذين هم استجازوا أيضا ممن تقدم على طبقتهم، و هكذا الحال بالنسبة إلى الطبقات الأخرى الممتدة على ما يقرب من ألف عام.

إن القارئ الكريم ليجد فى هذه الفائدة جهدا فريدا فى تفصيل مشايخ هذه الطبقات التى تزداد تعقيدا كلما ابتعد عن عصر المصنف لكون كل

↕

ص: ۳۳

مجیز منهم- مع کثرتهم- مستجیزا من غیره.

فالشیخ الأنصاری- مثلا- الذی ابتدأ به المصنف، له طریقان إلی المشایخ العظام.

أحدهما: عن الشیخ النراقی.

و الآخر: عن السید صدر الدین محمّد بن صالح الموسوی.

و لکل من هذین الطریقین طرق اخری، تتفرع منها طرق کثیرة، و تتشعب من فروعها طرق أکثر.

فالشیخ النراقی مثلا یروی عن المشایخ العظام- بالإجازة- من أربعة طرق.

الأول: من طریق السیّد بحر العلوم.

الثانی: من طریق والده الشیخ مهدی النراقی.

الثالث: من طریق السیّد محمد مهدی الشهرستانی.

الرابع: من طریق الشیخ جعفر کاشف الغطاء.

و السید بحر العلوم یروی- بالإجازة أیضا- عن المشایخ العظام من ثمانیة طرق، و الأول من هذه الثمانیة له طریق، و الثانی طریقان، و الثالث طریق، و الرابع طریق، و الخامس طریقان، و السادس طریق، و السابع ثلاثة طرق، و الثامن أربعة طرق. و هکذا الحال فیما یتفرع و یتشعب من طرق جدیدة اخری. هذا کله فی الطریق الأول للشیخ الأنصاری- قدس سره- و قس علیه طریقه الثانی بل و طرق مشایخ النوری الأربعة- رحمهم اللّه تعالی-.

و الشیخ النوری- قدس سره- لم یکن بعمله هذا مجدولا لسلسلة الإجازات بهذا النمط، و لا رابطا لحلقاتها بعضها ببعض ابتداء من نفسه الشریفة و انتهاء بأصحاب الکتب الأربعة الذین انتهت إلیهم إجازات

↕

ص: ۳۴

المشایخ کالکلینی و الصدوق و الطوسی و أضرابهم ممن اتصلوا بأهل البیت علیهم السلام عبر سلسلة من الرواة فحسب، بل تجاوز هذا النمط من الترتیب، و لو لم یکن عمله فی هذه الفائدة إلّا هو لکان جدیرا بأن یحظی باهتمام العلماء الأعلام خصوصا المشتغلین منهم بفن الحدیث الشریف روایة و درایة، لما فیه من فوائد و عوائد تکشف للعیان مبلغ اهتمام الشیعة البالغ فی الحفاظ علی طریقة التحدیث المثلی فی سائر العصور.

نعم لم یکتف المصنف- قدس سره- بذلک، حیث أطال الوقوف علی عدد غفیر من المشایخ العظام، مبینا منزلتهم العلمیة، و ما أحاطت بحیاتهم من حوادث و قصص طریفة لم یلتفت إلیها العلماء، و لم تعتن بها کتب الرجال.

فهو یذکر أسمائهم، و کناهم، و أنسابهم، و أحسابهم، و ألقابهم، و مناطق سکناهم، و رحلاتهم، و أسفارهم، و إجازاتهم، و علاقات بعضهم ببعض، و درجة القربی فیما بینهم سببا أو نسبا، مع شیء من أقوالهم، و أشعارهم، و مناظراتهم، و نوادرهم، و تهانیهم بأفراحهم، و تعازیهم بأحزانهم، و تراحمهم، و توادهم، و تعاطفهم، مع تفصیل مصنفاتهم و مؤلفاتهم، و بیان تقواهم و تمسکهم بحبل الولاء و عری الایمان، و ما قیل بشأنهم، بل لم ینس حتی منامات بعضهم فی حق بعض، و من ضاعت منه کتبه، أو تلفت، أو سرقت، أو ظهرت بعد وفاته و نسبت لغیره اشتباها، و کثیر ما یؤکد علی تاریخ ولاداتهم، و وفیاتهم، و من صلّی علی جنائزهم، و مکان قبورهم، بما یعد تاریخا عظیما و سجلا حافلا لکل ما اتصل بمشایخ الإجازات- تغمدهم اللّه تعالی

برحمته الواسعة و أجزل الثواب لهم- و على امتداد عشرة قرون تقريبا.

و قد انتهى به المطاف- على هذا النهج- إلى الشيخ أبى على الحسن ابن شيخ الطائفة أبى جعفر محمّد بن الحسن الطوسى- أعلى اللّه تعالى

↕

ص: ۳۵

مقامه- لانتهاء أكثر إجازات مشايخ الشيعة إليه، و به تمم المصنف- رحمه اللّه تعالى- الطرق إلى أرباب المؤلفين و المشايخ من الخلف و السلف الصالحين، و اتصال السند إلى أصحاب المجاميع التى تدور عليها رحى مذهب الشيعة كالكتب الأربعة و ما يتلوها فى الاعتبار.

و أما عن شرح طرق هؤلاء الأصحاب- قدس سرهم- إلى مصنفات الرواة من الكتب و الأصول المعروفة فلم يبحثها فى هذه الفائدة، و اكتفى بالإحالة إلى فهارسهم و كتبهم المسندة التى ضمت مشيختهم تفصيلا.

ثم عرّج بعد هذا على بيان نبذة من أحوال جملة من هؤلاء المشايخ الذين انتهت إليهم سلسلة الإجازات، و قد خص بالذكر منهم اثنى عشر شيخا و هم:

الشيخ الكراجكى، الشيخ النجاشى، شيخ الطائفة الطوسى، الشريف الرضى، السيد المرتضى علم الهدى، الشيخ المفيد، الشيخ ابن قولويه، الشيخ الصدوق، الشيخ النعمانى، ثقة الإسلام الكلينى، الشيخ على بن بابويه، الشيخ الكشى.

و قد تحدث عن كل واحد منهم- قدس سرهم- بما لا مزيد عليه إذ ذكر أنسابهم، و أحسابهم، و فضائلهم، و مآثرهم، مع شىء من قصصهم، و أخبارهم، و ما يتصل بهم، مؤكدا على اعتراف أهل السنة بفضلهم و تعظيمهم و تبجيلهم.

أما عن الشيخ أبى جعفر محمّد بن يعقوب الكلينى- طاب ثراه- فقد أحال المصنف إلى ما كتبه عنه و عن كتابه الكافى فى الفائدة الرابعة.

و قبل أن نعرّف القارئ الكريم بما فى الفائدة الرابعة من فوائد هذه الخاتمة، نود أن نبين له بأن الشيخ النورى- قدس سره- قد رسم لسلسلة الإجازات بسائر الطبقات ابتداء من نفسه، و انتهاء بالسفير الرابع لمولانا

↕

ص: ۳۶

و مقتدانا الإمام الحجة أرواحنا فداه، مشجرة رائعة مفصلة تضمنت أسماء المشايخ العظام، و قد كان المصنف حريصا جدا على كل ما رسمه فيها من حيث سعة الدوائر فيها و ضيقها مع تلوينها، زيادة على ما رسمه من خطوط لها دلالتها فى اتصال المشايخ بعضهم ببعض، و قد وجدنا فى مشجرته اختلافا يسيرا مع ما أثبته فى هذه الفائدة، أشرنا إلى محله فى هامش المتن.

و قد ارتأت مؤسستنا إعادة ترتيب هذه المشجرة بشكل واضح ينسجم مع سهولة تتبع القارئ لسلسلة المشايخ عبر طبقاتهم أجمع، لما فى مشجرة المصنف من صعوبة بالغة حيث أودع فيها- و بمساحة ضيقة- من الدوائر الصغيرة و الكبيرة و المتوسطة ما يقرب من عدد المشايخ المذكورين فى متن هذه الفائدة، كل هذا مع تشابك خطوطها طولا و عرضا، مما يصعب معه تتبع أسماء مشايخ الإجازات عبر طبقاتهم.

و سوف يكون لنا حديث آخر عن هذه المشجرة فى محله من هذا الكتاب لغرض التعريف بها و إزالة ما يكتنفها من غموض نسبى إن شاء اللّه تعالى.

↕

## الفائدة الرابعة فی شرح حال کتاب الکافی لثقة الإسلام الکلینی

افتتح المصنف- قدس سره- هذه الفائدة بنبذة من أقوال علماء الإمامیة فی مدح کتاب الکافی، کالشیخ المفید، و المحقق الکرکی، و الشهید الثانی و أضرابهم.

ثم تعرض بعد ذلک إلی بیان معنی الحدیث الصحیح عند القدماء، مؤکدا ان اتصاف الحدیث عندهم بالصحة هو أعم منه عند المتأخرین الذین اصطلحوا علیه بما لم یکن معروفا لدی القدماء الذین اکتفوا بإطلاقه علی ما اعتضد بما یقتضی اعتمادهم علیه، أو اقترن بما یوجب الوثوق به و الرکون إلیه.

کوجوده فی أکثر الأصول الأربعمائة.

أو تکرره فی أصل أو أصلین.

أو کثرة طرقه.

أو لوجوده فی أصل معروف الانتساب إلی من أجمعت الشیعة علی تصدیقه.

أو لأخذه من الکتب التی شاع بین القدماء الوثوق بها و الاعتماد علیها.

أو لاندراجه فی أحد الکتب التی عرضت علی أحد الأئمّة علیهم السلام.

أو لاشتهاره و مطابقته لدلیل قطعی.

أو لغیر هذا و ذاک من الأمور الخارجیة الأخری.

↕



ثم بین المصنف أن هذه القرائن لم تراع فی اصطلاح المتأخرین للحدیث الصحیح لفقدانها کلا أو جلا، و انما کانت عنایتهم بالأمور الداخلیة للخبر، و الحالات النفسیة للراوی کالوثاقة و التثبت و الضبط.

و من هنا یری المصنّف ان الحکم بصحة حدیث أحد من قدماء الأصحاب، من دون الإضافة إلی کتابه- کأن یقال عنه فی کتب الرجال:

صحیح الحدیث- لا یصح أن یکون ذلک الحکم لأجل الأمور الخارجیة المتوقفة علی کل ما رواه و دونه و عرضه علیها فحسب، بل لا بدّ و أن یکون ناظرا لما علم من حال ذلک الشخص، و ما عرف من سیرته و طریقته من الوثاقة و التثبت و الضبط، و البناء علی نقل الصحیح من هذه الجهة.

و علیه فقول النجاشی- مثلا- فی حق ثقة الإسلام الکلینی: «کان أوثق الناس فی الحدیث و أثبتهم» رجال النجاشی (ص ۳۷۷ رقم ۱۰۲۶) یثبت هذا المعنی، و یبعد من احتمال تلقی الکلینی عن الضعیف و المجهول، لأنه ینافی کونه: أوثق الناس. و أثبتهم.

و قد تنبه المصنف إلی ما قد یرد علیه من نفی الملازمة بین قول النجاشی، و روایة ثقة الإسلام عن ضعیف أو مجهول عند من یقول باجتهاد الکلینی فی تقییم رواة الکافی، لا سیما و ان النجاشی نفسه قد ضعف رجالا وقعوا فی أسانید الکافی، و حکم بجهالة بعضهم، و رمی آخرین بالغلو بل و وضع الحدیث أیضا، مما یدل علی ان اجتهاد ثقة الإسلام إزاء بعض الرواة لم یکن مسلّما عند الجمیع! لذا بین المصنف ما قاله العلماء قبله بشأن اختلاف القدماء مع المتأخرین فی معنی الحدیث الصحیح، حیث کان الأوائل ینظرون إلی الحدیث من زاویة القرائن المتقدمة و باعتبار ما وثقوا بکونه صادرا عن المعصوم علیه السلام فهو أعم

من أن يكون منشأ وثوقهم كون الراوى من

↕

ص: ۳۹

الثقات أو أمارات أخر، و لهذا صرّح بعض المتأخرين بأن بين صحيحهم و صحيح القدماء: العموم المطلق.

و بناء عليه فان حكم الكلينى بصحة حديث لا يستلزم صحته باصطلاح المتأخرين، لاحتمال كون منشأ الحكم غير وثاقة الراوى.

هذا بناء على اختلاف صحيح القدماء عن صحيح المتأخرين عند بعض العلماء، لكن المصنف يرى ان شهادة الكلينى بصحة اخبار الكافى تفيد الوثوق برواتها، لأنها بحكم توثيق الجميع بالمعنى الأعم.

ثم تعرض بعد ذلك لنقد الخبر الذى شاع مؤخرا بشأن الكافى، من أنه عرض على الإمام الحجة عليه السلام و انه قال عنه: «ان هذا كاف لشيعتنا» فبين انه لا أصل له و لا أثر فى مؤلفات أصحابنا، و لم تأت به رواية قط لا صحيحة و لا ضعيفة، بل صرّح المحدث الأسترآبادى- و هو شيخ الأخباريين فى عصره- بأنه لا أصل له و لا حقيقة، مع ان الأسترآبادى- رحمه اللّه تعالى- رام أن يجعل تمام أحاديث الكافى قطعية الصدور لما عنده من القرائن التى لا تنهض بذلك كما صرح به المصنف.

الا ان المصنف- قدس سره- و ان نفى صحة هذا الخبر الا انه احتمل وقوع ما يصحح معناه، و هو عرض كتاب الكافى على أحد نواب الإمام عليه السلام حيث استبعد أن يكون هذا الكتاب فى طول مدة تأليفه البالغة عشرين عاما لم يعرض على أحد الوكلاء- رضى اللّه تعالى عنهم- و لم يطلبه أحد منهم مع اهتمامهم البالغ بمصنفات ذلك العصر و تأكدهم من سلامة رواياتها و مطابقتها مع الواقع! لقد بيّن المصنف وجوها عديدة فى تقريب هذا الاحتمال، و الحق انها كلها حدسية استحسانية لا تفيد القطع، و إلّا لشاع ذلك و اشتهر. أما عن الوثوق المترتب على الظن المتاخم للعلم بكونهم عليهم السلام راضين

↕

ص: ۴۰

بفعل الكلينى- قدس سره- و مجوزين للعمل بأخبار كتابه، فهو ليس بحجة عند من يرى ان طريق الوثوق الوحيد- كما هو عليه أكثر علماء الشيعة من المحققين و الأصوليين- هو ما اكتشف من القرائن الرجالية المعوّل عليها فى تقييم كل خبر من أخبار الكافى.

ثم ناقش المصنف ما أثير من لدن البعض حول حجية أخبار الكافى، و لعل أهم ما فى هذه الفائدة هو هذا لما فيه من ثمرة الوقوف على آراء العلماء الآخرين بشأن الكافى و ان لم يستقصها المصنف بل اقتصر على قدر ضئيل منها.

و يمكن تحديد مناقشة المصنف بالجوانب التالية:

۱- الرد على من ناقش فى حكم القدماء بصحة أخبارهم.

۲- مناقشة من ذهب إلى عدم شهادة الكلينى على صحة أخبار الكافى، و قد نقل فى مقام الردّ مقاطع من خطبة كتاب الكافى للتدليل على صحة ما اختاره من حصول هذه الشهادة.

۳- ناقش من تمسك بعدم حجية أخبار الكافى بتضعيف القدماء كالشيخ المفيد- قدس سره- و غيره لبعض هذه الأخبار، و حملها على وجود المعارض لتلك الأخبار مع كونه أقوى منها.

۴- ناقش التصنيف الجديد للحديث الذى ظهر على يد ابن إدريس و العلّامة الحليين- قدس سرهما-.

۵- ردّ تصنيف أحاديث الكافى وفق المصطلح الجديد.

۶- وجّه رواية الكلينى عن غير الأئمة عليهم السلام مع التصريح فى خطبة الكافى بما يشبه التقييد برواية الآثار الصحيحة الواردة

عن الصادقين عليهما السلام.

۷- ناقش شبهة صاحب رياض العلماء فى فصل الروضة عن الكافى و ان

↕

ص: ۴۱

أخباره كلها مروية عن الإمام بلا واسطة، و انه لا تقية فى أخباره، و لم يطل الكلام حول هذه الشبهة لعدم وجود ما يدل عليها، و عدم وجود الموافق لصاحبها أصلا، مع قيام الأدلة القطعية على خلافها.

۸- أكد فى مناقشاته بعدم تصريح الأخباريين- حتى من قال منهم بقطعية أخبار الكافى- بأن ما رواه ثقة الإسلام صحيح بالمصطلح الجديد، أى: لا قائل منهم بأن رجال أسانيد الكافى كلهم من عدول الإمامية و فى جميع الطبقات.

و انه لم يدع أحد منهم ان ما فى الكافى مقدم على ما يوجد فى غيره فى جميع الحالات حتى عند التعارض، بل قد يقدم عليه غيره، إذا اشتمل على مزايا توجب تقديمه.

۹- العدّة المجهولة فى الكافى، لم يعتن بشأنها كثيرا، مع ان بعضهم قد ردّها مطلقا، لأنه- قدس سره- يرى رجال هذه العدد- المعلومة و المجهولة- من مشايخ الإجازة، و قد كان رأيه فى الفائدة الثالثة فى مشايخ الإجازات بأنهم فوق مستوى التوثيق.

و أخيرا لا بدّ من الإشارة السريعة إلى ما حققه المصنف- رحمه اللّه- فى هذه الفائدة بشأن عدّة الكافى التى يروى ثقة الإسلام بتوسطها عن سهل ابن زياد، و هل ان محمّد بن الحسن المذكور فيها هو الصفار الثقة الجليل كما صرح به جميع من سبق المصنف؟ أو هو شخص آخر.

لقد نفى النورى- قدس سره- أن يكون المراد هو الصفار و ذلك لوجوه سبعة، قد لا يخلو بعضها من مناقشة، إلّا ان الوجه الرابع منها هو من أقوى الوجوه السبعة على الإطلاق.

على ان المصنف لم يكتف بهذا، بل ناقش الآراء التى شخّصت الصفار فى رجال هذه العدّة.

↕

ص: ۴۲

## الفائدة الخامسة فى شرح مشيخة كتاب من لا يحضره الفقيه و هى أكبر الفوائد حجما، إطلاقا

فى هذه الفائدة دراسة رجالية قيّمة لحشد هائل من رواة الشيعة الإمامية من حملة حديث العترة عليهم السلام. إذ يجد القارئ الكريم فيها جهدا رجاليا رائعا، و عبقرية فذة فى تحقيق الأخبار الرجالية المتعارضة، حيث أزاح مؤلفها النورى- قدس سره- الستار عن رجال كثيرين لفّهم الزمان بغشاء النسيان، و أودعهم تأمل البعض فى وثاقتهم فى زاوية الإهمال، حيث أسفر بحثه عن جلالتهم و تبديد الشك و الريب عنهم.

أنها فائدة كاسمها و لكن ليس ككل الفوائد، إذ اشتملت على موارد للظماء و مناهل عذبة ارتوى من فيضها قلم كل من تأخر عنه من أساطين الفن أجمع، لما فيها من تراجم لإعلام مشيخة الفقيه و رواته بما ليس له نظير فى كتاب رجالى قط.

ابتدأ المصنف فى هذه الفائدة بنقل ما قيل عن مكانة الشيخ الصدوق و أهمية كتابه- من لا يحضره الفقيه- و ما امتاز به هذا الكتاب عن غيره بمميزات أهلته لأن يحتل موقعا متقدما بين الكتب الموثوق بها جدا عند الشيعة الإمامية.

ثم بين بعد ذلك مسلك الشيخ الصدوق- رضى اللّه تعالى عنه- فى هذا الكتاب و منهجه فى الأسانيد، الذى اختلف عن منهج ثقة الإسلام الكلينى- رحمه اللّه تعالى-.

حيث كان الكلينى يذكر تمام سلسلة السند فى كل حديث يرويه فى

↕

ص: ۴۳

جميع أبواب و كتب الكافى- أصولا، و فروعا، و روضة- بينما سلك الصدوق طريقة أخرى، و هى اختصار الأسانيد فيما يرويه من الأحاديث و ذلك بحذف أوائل السند و الرواية مباشرة عن المعصوم عليه السلام بواسطة من رواه عنه من أصحابه، و هكذا سار فى أغلب أحاديث الفقه، ثم وضح طريقه إلى من روى عنه من أصحاب الأئمة عليهم السلام فى آخر الكتاب، و ذلك بتفصيل طرقه إليهم عبر مشايخه، و هو ما يعرف: بمشيخة الفقيه- التى خصصت لها هذه الفائدة- و هذه المشيخة هى المرجع فى اتصال أسانيد الكتاب.

ثم بين المصنف اهتمام العلماء بهذه المشيخة، و شرحهم لها، و عدّد جملة من تلك الشروح، منبها إلى ما سيذكره فى هذه الفائدة من تنبيهات هامة، مصرحا بأنها بمثابة الشرح و الإيضاح لما ذكره الشيخ الحر العاملى- قدس سره- فى الفائدة الأولى من فوائد خاتمة وسائل الشيعة، و لهذا نرى المصنف قد اعتمد ترتيب خاتمة الوسائل فى ذكر طرق الصدوق- رضى اللّه تعالى عنه- فابتدأها- كما ابتدأ الشيخ الحر فائدته الأولى- بطريق الصدوق إلى أبان بن تغلب، و منتهيا بما كان من وصية أمير المؤمنين عليه السلام لابنه محمّد بن الحنفية، فكان عدد الطرق ثلاثمائة و خمسة و ثمانين طريقا، تشعبت منها و تفرعت طرق كثيرة جدا، و اشتملت هذه الطرق- بشعبها و فروعها- على الجم الغفير من رواة الشيعة. و ربما لا نجد طريقا واحدا من بين هذه الطرق إلّا و قد ضمّ من رجالات الشيعة من كان قطبا للرواية و محورا لرواية الحديث الشريف فى ذلك العصر البهى المستضىء بنور أهل البيت عليهم السلام.

فلا بدع إذا فى أن نجد المصنف قد شغف بأولئك العظام حبا بعد أن تأكد من نزاهتهم و سلامتهم من كل شين، و بعد أن برهن على صدقهم و دلّ على وثاقتهم، و عرف ولاءهم لأئمتهم عليهم السلام و وفاءهم لهم، و النصح

↕

ص: ۴۴

لأمة محمّد صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، و وقف على ورعهم و تقواهم عن كثب، حيث استفرغ الجهد فى البحث عنهم بشكل منقطع النظير.

على أنّ هذا الكلام لا يعنى أنّ رجال مشيخة الفقيه كلهم بهذه المثابة، و هذا لا شك فيه أصلا عند أحد من علماء الشيعة من الأصوليين و الأخباريين جميعا، إذ وجد فى طرق الصدوق بعض الرواة الضعفاء أو المجاهيل الذين لم تذكرهم كتب الرجال.

و من هنا يأتى دور المصنف- قدس سره- فى بيان ما يراه من أحوال هؤلاء بدراسة تفصيلية يكشف من خلالها إمكانية الاعتماد على روايتهم و قبولها.

كأن يكون أحدهم من مشايخ الإجازة، و قد فصّل المصنف القول فى مشايخ الإجازة و علو مقامهم بحيث يراهم فى غنى عن التوثيق لأنّهم فوق مستوى التوثيق.

أو لرواية الأجلّة المعروفين بصدقهم و وثاقتهم عنهم.

و من أمارات التوثيق بالمعنى العام المعتمدة فى هذا الحقل، أن يكون المضعّف هو ممن ذكره الشيخ الطوسى- قدس سره الشريف- فى أصحاب الصادق عليه السلام لتصريح العلماء بما قام به ابن عقدة من تأليف كتاب فى الرجال جمع فيه أربعة آلاف رجل كلهم من الثقات من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام، و من البداهة أنّ كتب الرجال الشيعية- بما فيها رجال

الشيخ- لم يبلغ أصحاب الإمام الصادق عليه السلام فيها هذا العدد، فيكون ذلك قرينة على التوثيق فيما يراه المصنف.

و منها: تصحيح العلماء القدامى و المتأخرين- لا سيما العلّامة الحلى- قدس سره الشريف- لطرق وقع فيها أمثال هؤلاء الذين ضعّفوا أو حكى تضعيفهم فى كتب الرجال.

↕

ص: ۴۵

و منها: اعتماد المصنف على تصريح علماء الشيعة الأوائل بالأخذ بمرويات بعضهم، لا سيما الشيخ المفيد، و الطوسى و أضرابهما.

و منها: ترجيح الأخبار الرجالية التى تفيد التوثيق على غيرها لمسوغات كثيرة و أسباب علمية بسّط الكلام عنها فى محله.

و منها أيضا: رواية أصحاب الإجماع عن شخص تعدّ من أمارات الوثاقة له بالمعنى العام.

أو رواية من صرحت كتب الرجال بأنّه لا يروى إلّا عن ثقة، عنه.

و قد يجد المصنف- أحيانا- فى تضعيفات بعض من عرف بالتعصب من أهل السنة لرجال الشيعة قرينة على التوثيق لا سيما و أنّ المعروف عن بعضهم تضعيف من اشتهر بولاية و انقطاعه لأئمة أهل البيت عليهم السلام، و عدّه من الضعفاء لا لشىء البتة و إنّما لكونه داعية إلى الحق الذى يسمونه (الرفض) كما هو الحال فى علم الشيعة جابر الجعفى- رضوان اللّه تعالى عليه- و مؤمن الطاق الذى أطلق عليه رجالهم: شيطان الطاق!!.

و لهذا يعدّ المصنف مدحهم- النادر- لرجال الشيعة كقدحهم لا نفع فيه و لا ضرر كما فى شرحه للطريق رقم [۹۷].

إلى غير ذلك من الأمور الأخرى الكثيرة التى اعتمدها النورى- قدس سره- فى مقام التوثيق و التى يطول المقام هنا بايضاحها و التعريف بها، لذا نتركها روما للاختصار.

و قد يضطر المصنف إلى الإطالة فى بيان وثاقة بعض هؤلاء الرواة، لا سيما من حفلت ترجمته بكثرة الأقوال فى كتب الرجال مع الاختلاف الحاصل بينهم فى توثيقه و اعتبار ما يرويه من الأحاديث، كما هو الحال فى أحمد بن هلال، و سهل بن زياد و غيرهما.

و من منهج المصنف فى دراسته لرجال مشيخة كتاب من لا يحضره

↕

ص: ۴۶

الفقيه أنه يهتم بتدوين اسم الراوى كاملا، مع بيان نسبه، و ولائه، و مذهبه إن كان ممن ينتسب إلى المذاهب الفاسدة كالواقفية أو الفطحية و غيرهما.

مع التأكيد على من اتفق معه فى الاسم و المعاصرة، و كيفية التمييز بينهما، منبها على السهو أو الغلط الحاصل فى ضبط الاسم أحيانا، مع الإشارة إلى من روى عنهم أو رووا عنه و من نبغ من أسرته فى العلم و الرواية، و لم ينس أيضا ذكر مصنفاته، و ربما نبّه إلى طرق النجاشى و شيخ الطائفة- قدس سرهما- إليها، كل ذلك مشفوعا بعدد جم من رواياته فى كتب الحديث المشهورة، و تسمية من روى عنه، فان كان مقلا من الرواية نبّه عليه، و إن كان مكثرا أطال فى بيان مروياته و أكثر من الحديث فى ترجمته و بيان حاله.

و لتمكن المصنف- رحمه اللّه- فى فن الرجال، نراه لا يكاد يدع من أقوال علماء الرجال قولا واحدا فيمن تناوله بالبحث إلّا و ناقشه، حيث يستعرض فى مقام خلاصة الرأى فى الراوى جميع وجوه الذم فيه، و قد يستخلص منها- فى الغالب- بفطنة و ذكاء

وجوها تضاد الذم، و قد يحملها على محامل أخرى جديرة بالعناية و الاهتمام لما فيها من موافقة قول القادح للموثّق.

و من جملة ما يلفت نظر القارئ الكريم فى هذه الفائدة عناية مصنفها- قدس سره- بدراسة و تحقيق ما نسبه علماء الرجال من عامية و وقف- و نحوهما- إلى بعض الرواة.

أما نسبة الغلو إلى البعض الآخر، فقد اهتم بها اهتماما ملحوظا و قد ردّها بحجج قوية مشفوعة بالتحقيق العلمى الرائع فى مواضع متعددة من هذه الفائدة، بما يمكن معه استخلاص رأيه النهائى فى بيان الأسباب الداعية إلى اتهام بعض الرواة بمسألة الغلو، بأنها نتيجة روايتهم لجملة من الأخبار الدالة على جلالة قدر الأئمة من أهل البيت عليهم السلام مع ان مروياتهم تلك

↕

ص: ۴۷

ليس فيها من الغلو شيئا كما هو الحق فى عدد من الرواة الذين نزّهت ساحتهم من هذه التهمة، هذا فضلا عن إطلاق البعض لهذه النسبة على ما لا يستلزمها أصلا، كل ذلك بسبب الاحتياط و التشدد و التنفير من الغلو و رواته.

كما اهتم المصنف فى هذه الفائدة ببعض المباحث الدرائية فى مصطلح الحديث التى فرضت عليه لاتصالها بمن ترجم إليه من الرواة.

منها: دراسة بعض ألفاظ الجرح و التعديل و دلالاتها.

و منها: الاهتمام بدراسة بعض ألفاظ نقل الحديث، لا سيما ما دلّ منها على جهالة حال المروى عنهم التى تلحق الحديث بصنف المراسيل.

و منها: مسألة الاحتجاج بالحديث المرسل، و آراء العلماء فى ذلك، حيث اهتم به كثيرا كما فى ترجمة محمّد بن أبى عمير- رضى اللّه تعالى عنه-.

و منها: دلالة بعض الألفاظ و العبارات على التوثيق الإجمالى أو المدح العام، كتكنية الامام عليه السلام لأحد الأصحاب، أو ترضيه و ترحمه عليه، و قد يتوسع فى دلالة ترضى و ترحم غير الامام عليه.

و منها: تصنيف الحديث إلى صحيح و حسن و موثق و ضعيف عند المتأخرين، و الإشارة السريعة إلى كل صنف من أصنافه، إلى غير ذلك من الأمور المهمة المتفرقة المبثوثة فى ثنايا تراجم رجال مشيخة الفقيه.

و بعد أن فرغ المصنف من شرح طرق الصدوق فى هذه الفائدة، شرع- رحمه اللّه- بتنظيم فهرس تفصيلى- مرتبا على الحروف- لأهم ما ورد من التراجم الرجالية التى بلغت زهاء مائتين و تسعة عشر ترجمة، علما بأنّه قد ترك ذكر الكثير من الرواة الذين لم يتوسع بتراجمهم.

ثم بين بعد ذلك مشايخ الصدوق مرتبين على الحروف فبلغوا زهاء

↕

ص: ۴۸

مائتين و أربعة مشايخ.

و أخيرا اختتم هذه الفائدة ببيان عدد أخبار «كتاب من لا يحضره الفقيه» و عدد مراسيله موزعة على الأبواب، موضحا من أرسل الحديث من رواة «الفقيه» و رأيه فى هذا الإرسال.

↕

ص: ۴۹

## الفائدة السادسة فی نبذ ممّا یتعلّق بکتاب التهذیب

فی هذه الفائدة تصنیف تام- من حیث الصحة و عدمها- لکل طرق الشیخ الطوسی (ت/ ۴۶۰ ه)- قدس سره الشریف- فی کتابه التهذیب.

و لما کانت مشیخة التهذیب- التی سیأتی الحدیث عنها لاحقا- هی نفس مشیخة الإستبصار، کان لا بدّ من التعرض لطرق الشیخ التی نص علیها فی الاستبصار، و حیث ان الفهرست قد اشتمل علی ما یقرب من ألف طریق للشیخ إلی أرباب الأصول و المصنفات التی أخرج عنها فی التهذیب کان لا بدّ من الرجوع إلی هذه الطرق بغیة الوصول إلی معرفة ما لم یذکره منها فی مشیخة التهذیب.

و من هنا جاءت عنایة الأعلام بدراسة جمیع طرق الشیخ فی هذه الکتب الثلاثة: «التهذیب، و الاستبصار، و الفهرست» و عدم الفصل بینها إذ من الممکن الحکم بصحة طریق ضعیف فی واحد منها بلحاظ ما فی الآخر، لا سیما و ان الشیخ- رضی اللّه تعالی عنه- قد أحال فی مشیخة التهذیب- کما سیأتی- إلی طرقه فی الفهرست.

و من بین هؤلاء الأعلام الذین اهتموا بمثل هذه الدراسة هو المصنف- قدس سره- کما سیتضح من التعریف لهذه الفائدة.

ابتدأها المصنف- قدس سره- بالإشارة السریعة إلی موقع کتاب التهذیب بین کتب الحدیث الأخری عند فقهاء الشیعة الإمامیة، فهو أعظمها فی الفقه منزلة، و أکثرها منفعة، إذ لا یمکن استغناء الفقیه عنه لما اشتمل علیه من الفقه و الاستدلال، و التنبیه علی الأصول و الرجال، و التوفیق بین

↕

ص: ۵۰

الأخبار، و الجمع بینها بشاهد النقل و الاعتبار، إلی غیر ذلک من المیزات الأخری لهذا الکتاب التی لم یحوها کتاب غیره فی بابه.

و بعد الإشارة إلی أهمیة التهذیب و منزلته، انتقل إلی بیان طریقة شیخ الطائفة- رضی اللّه تعالی عنه- فی روایة أحادیث العترة الطاهرة علیهم السلام مبینا عدم جریانها علی نسق واحد فی کتابیه: التهذیب و الاستبصار.

فهو- رضی اللّه تعالی عنه- قد یعتمد طریقة ثقة الإسلام الکلینی تارة بأن یذکر جمیع رجال السند فیهما ابتداء من شیخه و انتهاء بالراوی عن المعصوم علیه السلام و هذا غالبا ما یکون فی أوائل الکتابین، و تارة یعتمد طریقة الصدوق فی «من لا یحضره الفقیه» فیقتصر علی ذکر بعض رجال السند ممن بعدوا عن عصره، و ذلک بحذف صدر السند لغرض الاختصار، و هذا غالبا ما یکون فی أواخر الکتابین، ثم یستدرک- فی نهایة المطاف- علی ما حذفه من الإسناد بخاتمة یبین فیها طرقه إلی من روی عنه من المشایخ بصورة التعلیق، لکی یتم من خلال ذلک وصل سلسلة السند بینه و بین الراوی عن المعصوم علیه السلام إلّا أنّ هذه المشیخة لم تکن مستوعبة لکل الطرق المعلقة، و لم یکن الشیخ غافلا عن هذا و إنما ترک تفصیله إلی فهارس الشیوخ المصنفة لروایة الأصول و المصنفات التی نقل الشیخ منها و لم یذکر طرقه إلی أصحابها، و من بین هذه الفهارس التی أحال إلیها کتابه المعروف بالفهرست.

و لما کان میرزا محمد الأردبیلی (ت/ ۱۱۰۰ ه)- قدس سره- قد أعدّ رسالة درس فیها طرق الشیخ- رضی اللّه تعالی عنه- فی کتبه الثلاثة، و أطلق علیها اسم: «رسالة تصحیح الأسانید» ثم اختصرها فی الفائدة الرابعة من فوائد کتابه المعروف ب «جامع الرواة»، لذا اختار المصنف- قدس سره- هذه الرسالة من بین نظائرها المعدّة لهذا الغرض، نظرا لما امتازت به عن

↕

ص: ۵۱

غیرها من فوائد مهمهٔ تعرب عن تضلع المیرزا الأردبیلی- رحمه اللّه تعالی- بهذا الحقل من البحث و الدراسهٔ، فأورد مختصرها کاملا فی هذه الفائدهٔ، مشیرا إلی منهج مؤلفه الأردبیلی- رحمه اللّه تعالی- بعد اطرائه علی ما قام به من جهد عظیم فی معرفهٔ أحوال أحادیث التهذیبین و ذلک برجوعه إلی مشیختهما مع الفهرست.

و قبل بیان جهد المصنف فی هذه الفائدهٔ، و ما طرحه من آراء فیها، یحسن بنا أن نبین- باختصار- الهیکل العام لرسالهٔ تصحیح الأسانید، فنقول:

اشتملت هذه الرسالهٔ علی نحوین من الدراسهٔ، و هما:

الأول: دراسهٔ طرق الشیخ فی المشیخهٔ §تقدم القول بأن مشیخهٔ التهذیب و الاستبصار واحدهٔ، و هو کذلک، إلّا أنّا وجدنا- فی سیر التحقیق- اختلافا یسیرا جدا بینهما و ذلک بتشعب طریق واحد فی أحدهما إلی طرق أکثر مما تشعب إلیه ذلک الطریق فی الآخر، و هذا لا یضر بوحدهٔ المشیختین، کما نبهنا علیه فی محله.§ و الفهرست.

الثانی: البحث فی الطرق المذکورهٔ فی کلّ من التهذیب و الاستبصار.

أمّا الأول: فیتلخص نشاط الأردبیلی فیه بثلاثهٔ أمور و هی:

۱- الحکم بالصحهٔ علی الطریق المتفق علی صحته.

الحکم بالضعف علی الطریق المتفق علی ضعفه.

۳- ترک الحکم علی الطریق المختلف فیه عند عدم إمکان الترجیح، مع ذکر اسم الراوی الذی بسببه صار الطریق مختلفا فیه.

و قد شمل هذا النحو جمیع طرق الشیخ فی المشیخهٔ و الفهرست إلّا ما استسیغ ترکه §کأن یترک فرعا من الطریق لا أصلا، أو یختار- أحیانا نادرهٔ- أصح الطریقین إلی راو واحد، و یدع الآخر.§ کما نبهنا علیه فی محله.

↕

ص: ۵۲

أمّا الثانی: فهو یرتبط ارتباطا وثیقا بالطرق الضعیفهٔ، و المرسلهٔ، و المجهولهٔ إلی المشایخ فی المشیخهٔ و الفهرست، و ان کان محور البحث لیس فیها أصلا، لاختصاصه بالمتابعهٔ و الاستقصاء التام لکافهٔ ما ذکره الشیخ إلی هؤلاء المشایخ من طرق متصلهٔ الاسناد (صحیحهٔ، أو حسنهٔ، أو موثقهٔ) فی أصل التهذیب و الاستبصار، لکی یقارن هذه بتلک، و حینئذ یخرج الضعیف من حیّزه، و یتصل المرسل، و یعرف المجهول، و لهذا لا یذکر- فی الغالب- فی رسالته طریقا صحیحا، أو حسنا، أو موثقا من أصل الکتابین لمن کان الطریق إلیه صحیحا فی المشیخهٔ أو الفهرست. و هذا العمل الممتاز الذی خدم به الأردبیلی- قدس سره- أحادیث الکتابین لم یسبقه أحد إلیه بهذا الشکل المستوعب فیما نعلم.

أمّا دور المصنف النوری- رحمه اللّه تعالی- فی هذه الفائدهٔ، فقد اختصره هو بعبارهٔ واحدهٔ قبل شروعه بنقل ما فی رسالهٔ تصحیح الأسانید، فقال:

«و ربما نبهت علی فائدهٔ فی بعض الطرق أدرجتها بقولی: قلت، و فی آخره: انتهی».

ثم شرع بعد ذلک بنقل طرق الشیخ علی نحو ما فی مختصر رسالهٔ تصحیح الأسانید.

هذا و یمکن الوقوف علی جهد المؤلف فی هذه الفائدهٔ، حیث ضمنها بکثیر من الفوائد المهمهٔ التی حملته علی قطع الرسالهٔ بین حین و آخر کما نبه علیه، و ذلک بلحاظ تعلیقاته المصدرهٔ بقوله: (قلت)، و لعل أهمها ما یأتی:

١- التأكيد- أحيانا كثيرة- على وثاقة من حكم بسببه على الطريق بالضعف و ذلك بالرجوع إلى كتب الرجال.
٢- محاولته فى وصل بعض الطرق التى حكم عليها بالإرسال.
↕
ص: ٥٣
٣- الإشارة إلى حكم المشهور على بعض الطرق، و حكمها عنده، مع بيان السبب الداعى إلى الحكم بخلاف المشهور.
٤- التنبيه على وثاقة أو حسن بعض الرواة فى جامع الرواة مع تضعيف بعض الطرق بسببهم فى رسالة تصحيح الأسانيد سهوا.
٥- بيان رأيه فى الطرق المرسلة، إذا كان المرسل من أصحاب الإجماع.
٦- مخالفة صاحب الرسالة فى حكمه بالاتحاد بين راويين، و بيان التعدد بوجوه كما هو الحال فى محمّد بن جعفر الأسدى الذى حكم الأردبيلى باتحاده مع محمّد بن جعفر الرزاز.
٧- التوسع- أحيانا- فى بيان بعض الأمور المتعلقة بالرواة الذين حكم عليهم بالضعف أو الجهالة، بما يؤكد من خلالها على حسن حالهم.
٨- التنبيه على خلو مشيخة التهذيب من بعض الطرق التى نصت الرسالة على وجوده فيها، و هذه الملاحظة مهمة جدا، إذ صرح الأردبيلى- رحمه اللّه تعالى- بوجود بعض الطرق فى المشيخة و لا أثر له فيها فعلا، و قد تكرر ذلك منه بما يقرب من مائة مورد تقريبا، و من البعيد جدا أن تكون كل هذه التصريحات من سهو القلم.
هذا، و لم نهتد- بعد طول البحث و التأمل- إلى السر فى ذلك، و ربما قد نبحث الموضوع فى مقال مستقل بشكل مفصل.
٩- التصريح بأن الحكم بالضعف أو الجهالة على بعض طرق الشيخ إلى المصنفات و الأصول فى الفهرست لا يضر بعد وصول هذه الكتب سالمة إلى عصر المصنف، و قيامه بشرح حالها بما يؤكد الاعتماد عليها كما مر فى الفائدة الثالثة.
١٠- الاهتمام ببيان ما فى فهارس الشيوخ المصنفة لروايات الأصول
↕
ص: ٥٤
و المصنفات، حيث أحال إليها الشيخ الطوسى- قدس سره- كما تقدم.
و من هذه الفهارس التى رجع إليها المصنف لمعرفة تلكم الطرق هى:
مشيخة الصدوق، و مشيخة أبى غالب الزرارى المفصلة فى رسالته المعروفة فى آل أعين، و مشيخة النجاشى فى كتابه المعروف برجال النجاشى.
و قد أكثر المصنف الرجوع إلى هذه الكتب الثلاثة.
١١- بيان سبب حكم الأردبيلى- رحمه اللّه تعالى- على بعض بعض الطرق بالضعف أو الإرسال أو الجهالة، و إبداء الرأى فى ذلك أحيانا.
١٢- كثرة الإحالة من المصنف إلى ما تقدم فى الفوائد السابقة من تراجم الرواة و شرح حال كتبهم، إذ لا يمكن التعقيب بما ذكره فيها على من ضعف هنا فى هذه الفائدة، و بهذا فقد ربط أكثر الطرق الضعيفة أو المجهولة بما فصله فى الفوائد السابقة عن رجال هذه الطرق.
هذا و بعد فراغه من تتبع طرق الشيخ و التعليق عليها نبّه على أربعة أمور- جعلها خاتمة لهذه الفائدة- و هى:
التنبيه الأول: الرد على تضعيف الأردبيلى- رحمه الله تعالى- لبعض الطرق ردا إجماليا، إذ التعرض لكل حكم بالتفصيل يوجب

الاطناب الممل.

التنبيه الثانى: البناء على إحراز وثاقة مشايخ الإجازة بحصول الظن من الامارات على ذلك، مع التصريح بعدم قوله بأن مشيخة الإجازة تعدّ من أمارات التوثيق.

ثم نبه إلى ما تقدم من أمور فى الفوائد السابقة و التى يمكن من خلالها الحكم بوثاقة مشايخ الإجازة، مشيرا فى هذه الفائدة لأهمها لكثرة الحاجة إليها.

التنبيه الثالث: رأيه فيما يخص أبواب الزيادات فى كتاب التهذيب،

↕

ص: ۵۵

مع نقله لكلام المحدث الجزائرى و مناقشته.

التنبيه الرابع: فى بيان عدد الأحاديث و الأبواب فى كتاب التهذيب.

↕

ص: ۵۶

## الفائدة السابعة فى ذكر أصحاب الإجماع و عدّتهم

فى هذه الفائدة بحث مبسوط عن المصطلح الرجالى المعروف عند الشيعة الإمامية ب: (أصحاب الإجماع) تناول فيه المصنف الأمور التالية:

الأول: فى نقل أصل العبارة: (أصحاب الإجماع) و بيان مصدرها، و فيه بيان كونهم على ثلاث طبقات و هى:

الأولى: من أصحاب الإمام الباقر (ت/ ۱۱۴ ه) عليه السلام.

الثانية: من أصحاب الإمام الصادق (ت/ ۱۴۸ ه) عليه السلام.

الثالثة: من أصحاب الإمام الكاظم (ت/ ۱۸۳ ه) عليه السلام.

الثانى: فى بيان عدد أصحاب الإجماع و الاختلاف الحاصل بين العلماء فى عددهم، و قد نقل المصنف فى المقام كلمات الكشى، و ابن داود، و المجلسى، و الأسترآبادى، و الحائرى، و الداماد، و الكنى.

الثالث: تفصيل موقف علماء الشيعة من هذا الإجماع، و قد ابتدأ بموقف الشيخ الطوسى- قدس سره الشريف- مؤكدا على تلقى الشيخ لهذا الإجماع بالقبول، و قد استدل على ذلك بوجوه نشير إليها اختصارا.

منها: ما ذكره السيد ابن طاوس من أن ما اختاره الشيخ الطوسى من رجال الكشى- الذى هو الأصل لهذه العبارة- يمثل مختاره و مرضية و مقبولة، لأنّه اختصر الكثير منه، فلا بدّ و أن يكون قد أثبت ما يراه صحيحا.

و قد يرد هذا الاستدلال بوجود روايات قدح فى رجال الكشى بحق من وثقهم الشيخ فى الرجال و الفهرست، و لو كانت مرضية و مقبولة من قبل الشيخ لما كان لتوثيق من وردت بحقه معنى غير التهافت، و هذا ما لا يقوله أحد.

↕

ص: ۵۷

و منها: ما استفاده المصنف من كلام للشيخ الطوسى فى عدّة الأصول لدعم تلقى الشيخ لهذا الإجماع بالقبول.

و منها: ما يخص رأى الشيخ فى عبد اللّه بن بكير- و هو من أصحاب الإجماع- و دعوى الإجماع على تصحيح ما يصح عنه.

ثم بين المصنف موقف ابن شهرآشوب، و العلّامة الحلى، و ابن داود، و الشهيدين الأول و الثانى، فى كلام طويل محيلا إلى كلمات غيرهم من الأعلام كبهاء الدين العاملى، و المحقق الداماد، و المجلسيين، و صاحب الذخيرة، و الكاظمى، و الطريحى، و غيرهم من الأعلام.

الرابع: فى بيان وجه حجية هذا الإجماع بعد وضوح عدم كون المراد منه هو الإجماع المصطلح الكاشف عن رأى الامام المعصوم عليه السلام بأحد الوجوه المذكورة فى محله.

ثم بيّن المصنف- قدس سره- من ذهب من العلماء إلى أن هذا الإجماع دلّ- بالدلالة الالتزامية- على أن أصحاب الإجماع هم فى أعلى درجات الوثاقة، مؤكدا أن هذا القول إنما يتم فيما لو كان مفاد العبارة المنقولة عن الكشى (وثاقتهم) و أما على ما هو المشهور من كون المراد (صحة أحاديثهم) بالمعنى المصطلح عند القدماء فلا دلالة التزامية فى المقام.

و لهذا اختار- قدس سره- فى بيان وجه الحجية لهذا الإجماع هو إجماع الأصحاب على اقتران أحاديث (أصحاب الإجماع) بما يوجب الحكم بصحتها.

الخامس: حول تفسير عبارة: (تصحيح ما يصح عنهم) التى أطلقت فى حق جماعة.

حاول المصنف استقصاء أقوال من سبقه من العلماء فى مجال تفسيرها، و حصرها بأربعة أقوال، سنشير إليها فى غاية الاختصار و هى:

↕

ص: ۵۸

القول الأول: و يمثله المحقق الداماد، و خلاصته: عدم الحكم بصحة الحديث المنقول عنهم و نسبته إلى أهل البيت عليهم السلام من دون اعتبار العدالة فيمن يروون عنه، فالصحيح إذن هو الرواية لا المروى.

و قد ردّه المصنف ردا جميلا و ذلك بتفسيره (ما) الموصولة فى قولهم (ما يصح عنهم) بما يربطها بمتن الحديث لا سنده حتى تكون بمعنى صحة الرواية لا المروى.

القول الثانى: أنها لا تفيد أكثر من كون الجماعة ثقات، و قد نسب هذا القول إلى القيل فى كلام الأستاذ الأكبر الوحيد البهبهانى.

و ناقشه المصنف بأن العبارة تختلف عن قولهم (ثقة) مع وضوح التغاير و التباين بين مفاد قولهم و العبارة. ثم نقل كلمات كثير من الأعلام مرجحا ما قاله صاحب الفصول الغروية فى المقام.

القول الثالث: المراد هو صحة ما رووه حيث تصح الرواية إليهم و لا يلاحظ ما بعدهم إلى المعصوم عليه السلام و هذا هو ما نسب إلى المشهور كما فى الرواشح، و صرح به بهاء الدين العاملى، و الوحيد البهبهانى، و حجة الإسلام الشفتى، و هو مما كان قد بنى عليه العلماء الأعلام كالعلّامة و ابن داود و الشهيد الثانى و المجلسيين و غيرهم رضى اللّه تعالى عنهم.

القول الرابع: المراد هو توثيق الجماعة و من بعدهم، و هذا القول و القول الثانى هما من فروع القول الثالث و هو قول المشهور الذى اختاره المصنف و استدل عليه بوجوه كثيرة لا مجال فى تفصيلها.

ثم عرّج بعد ذلك على توضيح معنى الصحيح عند القدماء مع بيان أمارات الصحة عندهم بما يستفاد منه الاطمئنان بدعوى انحصار مصطلح الصحيح فى خبر الثقة و لو من غير الإمامى. و قد استدل بجملة من الأدلة على إثبات كون المناط فى الصحة عندهم حالات نفس السند من غير

↕

ملاحظهٔ اقترانه بأمر خارجی.

کما بحث المصنف فی هذه الفائدهٔ ما یفرق بین عمل القدماء بالحسن أو الضعیف مع الشهرهٔ، بما یدل علی أن هذین الصنفین من الحدیث غیر داخلین فی الصحیح عندهم، و إنما سبب العمل بالضعیف أحیانا هو لانجباره بالشهرهٔ روایهٔ کانت أو فتوی، إلّا أنه اختار دخول الکثیر من الأحادیث الحسان فی قسم الصحاح عندهم علی ما سیبینه فی فوائد لاحقهٔ.

ردّ المصنف فی هذه الفائدهٔ علی من ذهب إلی نقد طریقهٔ القدماء فی حکمهم بالصحهٔ علی بعض الأحادیث بأسباب لا تقتضی بنظره ذلک.

کما ردّ أیضا علی من تأمّل فی کون الصحیح بالمعنی المصطلح الجدید فردا من الصحیح بالمعنی الأعم مع احتماله الفرق بینهما.

و قد بحث المصنف أیضا عن القرائن التی یصیر بها خبر الواحد حجهٔ، و قسم تلک القرائن علی قسمین:

القرائن الداخلیهٔ: و یعنی بها الوثاقهٔ بالمعنی الأعم، أو العدالهٔ بالمعنی الأعم- أی: عدالهٔ کل راو علی مذهبه- و یعبر عنها تارهٔ بالوثاقهٔ بالمعنی الأعم، و اخری بالمعنی الأخص، فیدخل فیها الایمان علی اختلاف المذاهب، و غیرها من التثبت و الضبط.

و القرائن الخارجیهٔ: و هی مطابقهٔ الخبر لأکثر ما فی الأصول الثابتهٔ، أو کثرهٔ رواهٔ الخبر و غیر ذلک مما تقدمت الإشارهٔ إلیه فی الفوائد السابقهٔ.

ثم فرق بینهما علی أساس اتصاف الراوی بالأولی، و دخول خبره فی صنف الحجهٔ بما یمکن الحکم بصحهٔ حدیثه من جهتها مطلقا.

بخلاف الثانیهٔ التی لا یمکن الحکم بصحهٔ حدیث الراوی إلا بعد الوقوف علی اقترانه بها، لأنها أوصاف لنفس الخبر و لا یمکن تصحیحه دون اتصافه بها، و قد جعل بحثه عن تلک القرائن تمهیدا للقول بأنه لو صحت

↕



أعمیهٔ صحیح القدماء فإنه لا یکون من جههٔ القرائن الخارجیهٔ و إنما من جههٔ القرائن الداخلیهٔ للخبر، و ذلک لوجهین:

أحدهما: حکم الأصحاب بصحهٔ کل ما صح عن أصحاب الإجماع من غیر تخصیص بشیء.

الآخر: إن جل الأحادیث تنتهی إلی أصحاب الإجماع، و فی هذا الوجه مقارنهٔ لطیفهٔ بین ما وصل للشیعهٔ من أحادیث أهل البیت علیهم السلام و بین ما قاله أصحاب الأئمهٔ علیهم السلام فی عدد ما یحفظون من أحادیثهم. ثم نقل بعضا من کلمات الأوائل- قدس سرهم- بما یدعم به هذا الوجه، حتی انتهی به البحث إلی اختیار دلالهٔ ما ذکر عن أصحاب الإجماع علی وثاقتهم و وثاقهٔ من بعدهم إلی المعصوم علیه السلام مطابقهٔ أو التزاما علی مسلک المشهور، ثم نبه علی أمور ثلاثهٔ:

الأول: فی بیان المراد من الوثاقهٔ المستفادهٔ من الإجماع، و دلالهٔ الإجماع علیها.

الثانی: تأکید کون أعاظم أصحاب الأئمهٔ علیهم السلام لا یفتون و لا یقولون شیئا ما لم یسمعوه منهم علیهم السلام.

الثالث: فی ذکر جماعهٔ من الثقات- دون أصحاب الإجماع- وصف حدیثهم بالصحهٔ، مع بیان دلالهٔ قولهم: صحیح الحدیث.

↕

## الفائدة الثامنة فی ذکر أمارة عامة لوثاقة المجهولین من أصحاب الإمام الصادق علیه السلام

هذه الأمارات العامة التی اعتمدها المصنف کثیرا فی توثیق ما لم یوثق من أصحاب الإمام الصادق علیه السلام فی کتب الرجال الواصلة إلی عصره، و أفرد لها هذه الفائدة، خلاصتها ما قام به الشیخ الثقة الجلیل القدر و العظیم المنزلة أحمد بن محمّد بن سعید الهمدانی الکوفی أبو العباس المعروف بابن عقدة الزیدی الجارودی الحافظ (۲۴۹- ۳۳۳ ه) من تألیف کتاب ضخم فی الرجال جمع فیه من ثقات أصحاب الإمام الصادق علیه السلام أربعة آلاف رجل، مع التنصیص منه علی وثاقتهم، و قد وردت الإشارة إلی کتاب ابن عقدة فی سائر کتب التراجم القدیمة و الحدیثة.

بید أن المذکور من أصحاب الإمام الصادق علیه السلام فی رجال الشیخ (ت/ ۴۶۰ ه)- و هو أوسع کتاب رجالی فی تسمیة أصحاب الأئمة علیهم السلام بحسب الأبواب- هو أقل مما ذکره ابن عقدة و نص علیه سائر العلماء، حیث بلغوا فی رجال الشیخ (۳۲۲۴) ثلاثة آلاف و مائتین و أربعة و عشرین راویا، من بینهم أربعة عشر رجلا ممن لم یسمّ (روی بواسطة عن الامام الصادق علیه السلام) و ثلاث عشرة امرأة من النساء الروایات عنه علیه السلام هذا مع عدم مراعاة المکرر ذکره منهم أو المتحد مع غیره.

و هذا العدد یقل عما ذکره ابن عقدة بسبعمائة و ستة و سبعین اسما.

إلّا أنّ ما احصاه المصنف من أصحاب الإمام الصادق علیه السلام فی رجال الشیخ، یقل عمّا ذکرناه بمائة و أربعة و سبعین اسما، و قد یؤول هذا

↕

ص: ۶۲

الفارق إلی إسقاطه من لم یسمّ منهم، مع حذفه المکرر و المتحد مع غیره.

و إذا علمنا أن الشیخ الطوسی لم ینص علی وثاقة کل من ذکره بل اقتصر علی عدد قلیل منهم، و ترک أغلبهم حتی صاروا بحکم المجهولین فی الظاهر، بل و ضعف عددا آخر منهم مع ضیاع کتاب ابن عقدة- و هذا مما یؤسف علیه حقا و یحزّ فی النفوس ألما مع أنه لیس الکتاب الرجالی الأول المفقود- أصبح الوقوف عند هذه الأمارة، و إطالة النظر فی مؤداها، و إجالة الفکر فی مفادها من المطالب الرجالیة المهمة عند علماء هذا الفن و منذ أمد بعید یکاد یقترب من عصر ابن عقدة نفسه.

حیث وردت الإشارة إلیها تلمیحا أو تصریحا فی کثیر من کلمات الأعلام- رضی اللّه تعالی عنهم- کالشیخ المفید، و شیخ الطائفة، و محققها و علامتها الحلیین، و ابن شهرآشوب، و الشیخ محمّد بن علی الفتال، و السید النیلی، و الشهید الأول، و الشیخ حسین والد الشیخ البهائی، و التقی المجلسی، و المحقق الداماد و غیرهم مما فصله المصنف فی هذه الفائدة، و قد استفاد من مجموع کلماتهم- زیادة علی ما حققه فی المقام- وثاقة جمیع من ذکره الشیخ فی باب أصحاب الإمام أبی عبد اللّه جعفر بن محمّد الصادق علیهما السلام.

ثم بین المصنف موقف الشیخ النجاشی الرجالی الشهیر من کتاب ابن عقدة، و ما ذکره فی کتابه- المعروف برجال النجاشی- من أصحاب الإمام الصادق علیه السلام مع إشارته فی تراجم الکثیر منهم إلی وثاقتهم عند ابن عقدة و الأخذ بهذا التوثیق.

کما بین أیضا موقف شیخ الطائفة من هذا الکتاب، مشیرا إلی أن ما ذکره الشیخ قد أخذ من کتاب ابن عقدة حرفیا.

ثم ذکر بعد ذلک اعتماد المحقق الداماد علی هذه الأمارة و تصریحه

↕

ص: ۶۳

بوثاقة ما لم يوثقه الشيخ، ناقلا كلامه فى مجال معرفة المجاهيل، و طعنه بمن يضعف الرجال لأوهى الأسباب و من غير تحصيل، و قد أيده المصنف غاية التأييد.

ثم نبّه على أمور مهمة، نشير إليها باختصار و هى:

الأول: فى بيان كيفية استقصاء أصحاب الأئمة عليهم السلام و طريقة العلماء فى ذلك، و قد حقق المصنف سبب النقص الحاصل فى عدد أصحاب الإمام الصادق عليه السلام فى رجال الشيخ عما هو عليه فى رجال ابن عقدة و انتهى إلى نتائج مهمة حرية بوقوف الباحثين- من ذوى الاختصاص- عليها.

الثانى: فى مجال تزكية العدل الإمامى لغيره من غير تعرضه أو غيره لمذهبه، كقوله: «فلان ثقة» مع بيان دلالة هذه الكلمة، و علاقتها بقول سائر العلماء بأن ابن عقدة الحافظ جمع أربعة آلاف ثقة من أصحاب أبى عبد اللّه الصادق عليه السلام.

كما سلّط الإضواء على توثيق المزكى العادل غير الإمامى لعلاقة ذلك بابن عقدة نفسه لكونه زيديا جارودیا، و ناقش من يستشكل على هذا التوثيق أو يتوقف عن الاعتماد عليه، و قد أجاد فى مناقشته معتمدا على وجوه فى الرد بسط القول فيها، مع الاستفادة الملحوظة من أقوال العلماء، و من توثيقات شيخ الرجاليين النجاشى ذات العلاقة بتوثيقات ابن عقدة بما يستخلص منها حصول الوثوق و الاطمئنان بخبر من وثقه ابن عقدة، و فى هذا- على رأى المصنف- كفاية لمن اقتصر فى الحجة من الأخبار بالموثوق بصدورها من جهة السند.

الثالث: و هو من أهم ما ذكره من الأمور التى ودّ التنبيه عليها، لتعلقه بمسألة تعارض الأخذ بهذه الأمارة مع تضعيفات الشيخ الطوسى قدس سره

↕

ص: ۶۴

الشريف- لعدد من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام فى كتابيه: الرجال و الفهرست.

و قد أجاب المصنف عن تضعيفات الشيخ بوجوه ثلاثة هى باختصار:

۱- سلامة المقدمات التى توصل بها إلى هذه الأمارة، و لا يضر حينئذ خروج بعض الأفراد منها، و لو لم يصح الأخذ بهذه الأمارة لكان شذوذ فرد من قاعدة يعد نسفا لها، و هذا ما لم يقل به أحد.

۲- حمل معنى الضعف بما لا ينافى الوثاقة عند المتقدمين، أما ما كان من الضعف منافيا لها بشكل لا يحتمل التأويل كما هو الحال فى أبى الخطاب مثلا فقد فصّل جوابه فى الوجه الثالث.

۳- اختلاف الموثّق مع الجارح تبعا لاختلاف حال الراوى، بمعنى: نظر الموثق إلى الراوى فى أيام استقامته فوثقه، و نظر الجارح إليه فى أيام اعوجاجه و انحرافه عن الحق فضعفه.

↕

ص: ۶۵

## الفائدة التاسعة فى الأخبار الحسنة و الألفاظ الدالة على التوثيق و أمارات الوثاقة

تعرض المحدث النورى- رحمه اللّه تعالى- فى هذه الفائدة إلى بحث مهم قلما اعتنت به كتب الدراية قبله، ألا- و هو كيفية اقتراب الحديث الحسن من الحديث الصحيح، مع مراعاة موقف المتأخرين الذين قالوا بعدم حجية الحسن لاشتراطهم فى حجية الخبر عدالة رواته. مع بحثه عما دلّ من الألفاظ على التوثيق، و كشف النقاب عن الأمارات الدالة على الوثاقة.

و قد مهّد المصنف لبيان حقيقة هذه المسائل بأمرين مهمين، و هما:

الأوّل: اختلاف العلماء فى معنى العدالة الشرعية و اتفاقهم على ترتيب آثارها بحق من ثبت حسن ظاهره.

الثانى: اتفاق أهل الدراية على دلالة بعض ألفاظ التعديل و بعض ألفاظ المدح، و عدّهم الحديث من جهة من قيل بحقه لفظ تعديل متفق عليه صحيحا، و حسنا إن كان اللفظ المتفق عليه لفظ مدح. هذا مع تصريحهم بأن مثل (شيخ الطائفة) أو (عميدها) أو (رئيسها) و نحو ذلك من الألفاظ إنما تستعمل للمشاهير من أقطاب المذهب ممن يستغنى عن التوثيق.

ثم تعرض بعد ذلك إلى عدّهم حديث بعض الأعاظم حسنا، متخذا من الشيخ إبراهيم بن هاشم القمى مثالا على ذلك، لعدم النص عليه بالوثاقة بل بالمدح المعتد به. و قد ناقش هذا المدح مبينا عدم تخلفه عن حسن الظاهر بستر المعاصى و اجتناب الكبائر و أداء الفرائض و الاستقامة فى القول و الفعل مما يعد كاشفا عن الملكة. كما ناقش بعض ألفاظ المدح الأخرى

↕

ص: ۶۶

مؤكدا عدم صلاحية إطلاقها على غير من حسن ظاهره كقولهم: (صالح)، (زاهد)، (شيخ جلى) و نحوها.

ثم خلص إلى أنّ عدم الطعن فيمن وصف بواحد منها مع ذكره فى جملة حملة الشريعة و رواة الشيعة يزيد فى حسن حديثه و يكشف عن حسن سيرته و نقاء سريرته.

ثم بحث بعد ذلك مسألة مهمة للغاية، و هى عدم تفريق بعض العلماء فى مقام العمل و فى موارد الترجيح عند التعارض بين من مدح و من وثق صراحة، مؤكدا عدم تقديمهم الصحيح على الحسن عند التعارض، ممثّلا بما دأب عليه الشيخ فى التهذيب و الاستبصار من الجمع بين المتعارضين من غير طعن فى سند الحديث الحسن أصلا.

و لهذا يرى المصنف- قدس سره- ان توصيفهم لبعض بالوثاقة و لآخر بالصلاح، و لثالث بالزهد أو الديانة مثلا إنما هو لتفننهم فى التعبير.

و لقد ساق أمثلة كثيرة ممن قيل بحقهم مثل هذه الألفاظ فى أهم كتب الرجال الشيعية على الإطلاق، مع اتفاق سائر العلماء على وثاقتهم و جلالتهم و علو منزلتهم و مكانتهم فى هذه الطائفة، كما هو الحال فى زرارة، و أبان بن تغلب و البزنطى و أضرابهم.

أما عن اكتفاء بعضهم بكلمة (عظيم المنزلة) و نظائرها فى مجال التوثيق فقد استفاد منه- بعد أن نقل كلماتهم- إمكانية اتحاد اصطلاح القدماء مع اصطلاح المتأخرين فى (الصحيح) من جهة، و أعمية صحيح القدماء من جهة دخول الحديث الموثق فيه أيضا.

ثم أكد بعد ذلك على ضوابط التصحيح و التحسين و التضعيف، و النظر إلى أصول هذا الفن، و التأمل فى ألفاظ المدح، و النظر فى مداليلها و ما اقترنت بها من أمور يستشف منها حسن الظاهر الكاشف عن الملكة، و بهذا

↕

ص: ۶۷

يصير الممدوح ثقة، و الخبر الحسن صحيحا.

ثم عطف الكلام إلى تبيين مثل هذه القرائن التى سبق و أن بحثها تفصيلا فيما سبق من فوائد مشيرا إليها فى هذه الفائدة على وجه الاجمال مبينا من أخذ بها من العلماء.

ثم كشف النقاب عن الرواية عن الضعفاء فى عرف القدماء، و كيف انهم كانوا يعدونها من أعظم المطاعن و ذلك بأدلة كثيرة استخرجها من تراجم العلماء، ثم ضرب أمثلة أخرى على من عدت أحاديثه حسنة و وردت فى حقه من الأوصاف الجليلة التى لا

تنفك عن الوثاقة بل حسن الظاهر أيضا.

و من هنا نعى المصنف- قدس سره- تقسيم الحديث إلى أقسامه المعروفة، إذ حكموا من خلال هذا التقسيم على حسن أكثر الصحاح و أخرجوها عن دائرة الحجية مع ثبوت احتجاج من سبقهم بها.

لقد حاول المصنف- قدس سره- فى هذه الفائدة أن يفتح نافذة على تقسيم الحديث عند المتأخرين، ليطل الباحثون من خلالها على هذا المصطلح الجديد و ينظروا ما فيه و على ضوء ما طرحه من مفاهيم.

↕

ص: ۶۸

## الفائدة العاشرة فى استدراک ما فات الوسائل من الثقات و الممدوحين

### اشارة

هذا هو العنوان الذى اختاره المصنف- رحمه اللّه تعالى- لهذه الفائدة التى سجل فيها ثلاثة آلاف و أربعمائة و تسعة و عشرين اسما لتكون مكملة لما سجله الشيخ الحر- رحمه اللّه تعالى- فى الفائدة الأخيرة من فوائد خاتمة الوسائل، و إن لم يجر المصنف فيها على منهج الشيخ الحر كما سترى.

و قبل بيان ما يتعلق بهذه الفائدة من أمور يحسن الرجوع بالقارئ العزيز إلى الفائدة الثانية عشرة و الأخيرة من فوائد وسائل الشيعة، و من ثم تسليط الضوء على منهج المصنف فى هذه الفائدة، لكى يتضح عن كثب طبيعة الاستدراک المسجلة هنا فنقول:

خصصت الفائدة الثانية عشرة من فوائد خاتمة وسائل الشيعة لذكر أحوال رجال السند بغض النظر عن وقوعهم فى أسانيد الوسائل أولا، و هذا هو ما صرّح به الشيخ الحر فى أول الفائدة المذكورة حيث قال: «و إنما نذكر هنا من يستفاد من وجوده فى السند قرينة على صحة النقل و ثبوته و اعتماده».

و لم يقصد الشيخ الحرّ ذكر ما فى كتب التراجم الشيعية من الأعلام، و لا جميع من ذكر فى كتب الرجال من الثقات و الممدوحين، بل اكتفى ببعض من ذكر فى أسانيد كتب الشيعة دون البعض الآخر، حسبما بينه من قرائن و أمارات و أسباب التوثيق و الاعتماد، التى قد تنطبق على الكثيرين جدا ممن ليس لهم فى فائدة الوسائل عين و لا أثر، فهو قد أعطى ضابطة كلية- إن صح

↕

ص: ۶۹

التعبير- لمعرفة الرواية المقبولة سندا و لم يرد إحصاء الموارد التى تنطبق عليها هذه الضابطة.

و يدلنا على ذلک ما جاء فى الفائدة المذكورة من أمور و هى:

۱- قوله فى أول الفائدة المذكورة: «لكنى لم أذكر كل أصحاب الكتب»- و إذا ما علمنا انه ضبط فى آخر الفائدة الرابعة ما يزيد على ستة آلاف و ستمائة كتاب من كتب الشيعة- و ان جميع ما ذكره من أسماء فى الفائدة المذكورة من أصحاب الكتب و غيرهم لا يزيد على ألف و خمسمائة اسم، اتضح لنا ان الشيخ الحر ليس بصدد الإحصاء فى الفائدة الأخيرة.

۲- ما ذكره عن الشهيد الثانى من وثاقة جميع رواة حديث الشيعة الذين كانوا فى زمن الشيخ الكلينى، و الذين من بعده إلى زمن الشهيد الثانى، و هذا هو اختيار الشيخ الحر و مرضية إذ لم يتعقبه بشىء، و لا شک أن عدد رواة الشيعة فى تلک الفترة- و هى

تزيد على ستة قرون أكثر مما سجله الشيخ الحر العاملى من أسماء الثقات و الممدوحين فى الفائدة الأخيرة التى ضمت بعض أسماء المتأخرين عن عصر ثقة الإسلام لا كلهم.

٣- تصريحه بوثاقة أربعة آلاف رجل من أصحاب الصادق عليه السلام، و الموجود فى رجال الشيخ الطوسى- حسبما أحصيناه- ثلاثة آلاف و مائتين و أربعة و عشرين اسما فى باب أصحاب الإمام الصادق عليه السلام، و ما ذكره الشيخ الحر فى الفائدة الأخيرة من الوسائل من أصحاب سائر الأئمة عليهم السلام و غيرهم ممن لم يدرك ذلك العصر البهى هو أقل من نصف العدد المذكور فى باب أصحاب الإمام الصادق عليه السلام من رجال الشيخ.

هذا فضلا عن استثناء من ضعف من الرواة مع من لم تنطبق عليه موجبات الاعتماد و التوثيق.

↕

ص: ٧٠

و من خلال قراءتنا التفصيلية لما ورد فى هذه الفائدة من أسماء خرجنا بجملة وافرة من النتائج لعل أولاها بالذكر هنا هو أنّا وجدنا الشيخ النورى أراد بهذه الفائدة تعميم النفع و الفائدة، و ذلك بإحصاء ما فى كتب الرجال و التراجم و غيرها من أسماء الثقات و الممدوحين من الذين لم يسجلهم الشيخ الحر عن علم مؤكد بأكثرهم إن لم يكن بجميعهم، مع عدم الالتزام بمنهج الشيخ الحر الذى يجب مراعاته فى الاستدراك المصطلح و هو نظر المتأخر- فى استدراك ما فات على المتقدم- إلى منهج صاحب الأصل و الكيفية التى سار عليها فى تدوينه.

و قد بينا أن من منهج الشيخ الحر فى فائدة الوسائل الأخيرة هو الاقتصار على ذكر بعض من له رواية و وثق أو مدح فى كتب الرجال مع ترك الأكثر منهم من دون الالتفات إلى ما فى كتب التراجم من الأعلام.

و من هنا نرى ان فى عنوان فائدة المستدرك مسامحة ظاهرة، و قد يكون المصنف- رحمه اللّه تعالى- ملتفتا إليها إذ لم يذكر مثلا عبارة: «ما غفل عنه الشيخ الحر» أو: «ما لم يطّلع عليه» و نحوهما مما مرّ فى الفائدة الأولى و غيرها، بل قال فى مقدمة هذه الفائدة: «ما لم يذكره» و عدم ذكر الاسم- مع لحاظ منهج الشيخ الحر- له مسوغات كثيرة لا تدل على الغفلة.

و بعد بيان منهج الشيخ الحر- رضى اللّه تعالى عنه- فى الفائدة الأخيرة من الوسائل، و علاقة تلك الفائدة بعنوان ما نحن بصدده، آن الأوان للحديث عن أهم الأمور التى تضمنتها هذه الفائدة مبتدئين بمنهج النورى- رحمه اللّه تعالى- فى التوثيق و التحسين و على النحو الآتى:

### أولا: منهج المصنف فى التوثيق و التحسين:

لم يختلف منهج المصنف عن منهج الشيخ الحر كثيرا فى مجال اعتماد القرائن و الأمارات الكلية فى التوثيقات الرجالية العامة، و قد بين

↕

ص: ٧١

المصنف جملة منها فى أول الفائدة محيلا إلى ما سيذكره منها فى تراجم الرواة فى هذه الفائدة و يمكن إجمالها جميعا بما يأتى:

١- كون الراوى من مشايخ على بن إبراهيم بن هاشم القمى فى تفسيره.

٢- كونه من مشايخ ابن قولويه فى كامل الزيارات.

۳- کونه من أصحاب الإمام الصادق علیه السلام فی رجال الشیخ الطوسی.

۴- روایهٔ أحد الثلاثهٔ عنه و هم: ابن أبی عمیر، و البزنطی، و صفوان.

۵- روایهٔ أحد أصحاب الإجماع عنه علی ما هو المشهور.

۶- روایهٔ الأجلاء المتفق علی أمانتهم و وثاقتهم عنه.

۷- روایهٔ جعفر بن بشیر، أو محمّد بن إسماعیل الزعفرانی عنه.

۸- کون الراوی من مشایخ النجاشی.

و قد سبق للمصنف و ان أفاض بشرح هذه القرائن و الأمارات و أقام مختلف الأدلهٔ علی اعتمادها، و أفرد لبعضها فوائد مستقلهٔ کما هو الحال فی الفوائد السابعهٔ، و الثامنهٔ، و التاسعهٔ.

هذا و قد عثرنا علی أمور اخری استفاد منها المصنف فی توثیقاته الرجالیهٔ، سنشیر إلیها جمیعا و ندل علی مکان واحد من أماکن ورودها، و علی النحو الآتی:

۱- اعتماد کتب الرجال فی التوثیق کرجال النجاشی کما فی الترجمهٔ [۵۹۷] و قد یبین مستند العلماء فی توثیقاتهم و أخذه بها کما فی [۱۵۰] و غیره.

۲- اعتماد کتب الحدیث فی التوثیق و التحسین، إذ استخرج منها الأحادیث المرویهٔ عن أهل البیت علیهم السلام و فیها نوع مدح و ثناء بحق



من ترجم له کما فی [۳۱۷] و کثیر غیره.

۳- اعتماده مشیخهٔ الإجازهٔ فی التوثیق کثیرا کما فی [۳۶۱] و غیره.

۴- اعتبار رسائل الأئمهٔ علیهم السلام إلی ولاتهم و غیرهم من دلائل الوثاقهٔ و الأمانهٔ کما فی [۲۲۵۲].

۵- عدّه طعن أهل السنهٔ برواهٔ الشیعهٔ دلیلا علی وثاقتهم، لأن من آیهٔ جلالهٔ الراوی الشیعی و أمانته و شدهٔ ملازمته لأهل البیت علیهم السلام تضعیف العامّهٔ إیاه وعده من غلاهٔ الشیعهٔ، کما فی [۴۷۹] و کثیر غیره.

۶- الاستفادهٔ من اتحاد الراوی مع غیره تعارض التضعیف مع التوثیق، و من التعدد الوثاقهٔ کما فی [۱۹۳۳].

۷- إثبات الوثاقهٔ من السند و التشیع من المتن، کأن یکون الراوی عنه من الأجلاء کما تقدم فی الأمارات المتقدمهٔ، و ان یکون المروی فیه فضیلهٔ أو منزلهٔ تثقل روایتها علی صدور مبغضی الآل علیهم السلام کما فی [۲۰۲۵] و کثیر غیره.

۸- اهتمام علماء الرجال بذکر أمور دقیقهٔ فی ترجمهٔ الراوی کذکرهم صلاهٔ أحد الأجلاء علیه عند وفاته یکشف- عنده- عن کونه من کبار مشایخ الإجازهٔ کما فی [۲۴۵۸].

۹- التصرف فی عبارات التوثیق الواردهٔ فی تراجم البعض بکتب الرجال و التی یمکن إرجاعها إلی غیر صاحب الترجمهٔ، و جعلها نصا فیه، کما فی [۴۳۲].

۱۰- اعتماد الوکالهٔ و ترضی المشایخ علی أحد الرواهٔ، و ترحمهم علیه فی مجالات التوثیق و التحسین کثیرا.

۱۱- قولهم فی حق أحد الرواهٔ: (صحیح الحدیث) أمارهٔ من أمارات التوثیق عنده کما فی [۲۸۱۳] و غیره.

على ان بعض هذه الأمور لم يعتمدها الشيخ الحر فى توثيقاته الرجالية.

### ثانيا: منهجه فى التصنيف و الاستدراك:

اتبع الشيخ النورى- رحمه اللّه تعالى- منهجا واضحا فى تصنيف هذه الفائدة و طريقة ثابتة فى الاستدراك، و يمكن إجمال هذا المنهج بالأمور التالية:

١- عدم ذكر من ذكره الشيخ الحر العاملى- رحمه اللّه تعالى- فى الفائدة الأخيرة من الوسائل و وثقه.

٢- بيان وثاقة من ذكره الشيخ الحر و لم يذكر من وثقه أو مدحه.

٣- ترتيب الرواة بحسب الأسماء لا الحروف مع عدم العناية بترتيب الآباء، و جعل أسماء الرواة فى أبواب حيث ابتدأ بباب الألف ثم باب الباء و هكذا إلى باب الياء، ثم أفرد بابا للكنى، ثم بابا لمن صدر بابن، و اخرى فى النسب و اللقب.

٤- من ذكرهم من الرواة فى باب النسب و اللقب لم يبين حالهم من الوثاقة غالبا لمرور أكثرهم فى الأبواب المتقدمة فى الأسماء، و الظاهر أنه أراد وقوف القارئ على أسمائهم، إذ بين المصنف أسماء أصحاب الألقاب.

٥- مراعاة الاختصار و الإيجاز فى التراجم غالبا.

٦- الاكتفاء بذكر أمارة واحدة- فى الأعم الأغلب- على وثاقة الراوى.

### ثالثا: مصادره فى هذه الفائدة:

أمّا عن مصادر الشيخ النورى فى هذه الفائدة فهى كثيرة و متنوعة إذ لم يقتصر فيها على كتب الرجال و الحديث، و إنما استفاد من كتب أخرى ككتب التفسير، و العقائد، و التاريخ، و الفضائل و غيرها.

↕

ص: ٧۴

و يمكن القول بأن أهم الكتب التى اعتمدها فى هذه الفائدة على الإطلاق، هو كتاب الرجال للشيخ الطوسى- قدس سره الشريف- إذ اقتبس منه معظم ما فى هذه الفائدة من أسماء.

هذا و لم تنحصر استفادة المصنف من كتب الشيعة فحسب، بل استفاد أيضا من كتب أهل السنة فى كثير من المواضع، لا سيما فى تعيين الوفيات، أو بيان الاتحاد و الاشتراك فى الأسماء، و نحو ذلك.

### رابعا: نوعية الاستدراك:

مرّ أن المصنف لم يراع منهج الأصل المستدرك عليه فى هذه الفائدة و ان اتبع سائر القرائن و الأمارات الكلية فى التوثيق المعتمدة فى خاتمة الوسائل، و أضاف لها أمورا أخرى لم تعتمد فى توثيقات الشيخ الحر- رحمه اللّه تعالى-.

و من استعراض طوائف الأسماء المستدرك بها فى هذه الفائدة يتضح لنا أن المراد هو تعميم الفائدة لا أكثر و ليس المراد بتسجيلها هو الاستدراك المتبادر عرفا كما مرّ.

و فيما يأتى صورة شاملة لطوائف الأسماء المسجلة فى هذه الفائدة، و على النحو الآتى.

١- الاستدراك بأصحاب النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم مثل العباس عم النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم، و خبّاب بن الأرتّ،

و عثمان بن مظعون، و هند بن أبی هالهٔ ابن خدیجهٔ الکبری علیها السلام- و هو ربیب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم- و أبی قتادهٔ الأنصاری، و البراء بن معرور، و سفینهٔ مولی النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سلّم و غیرهم من الصحابهٔ- رضی اللّه تعالی عنهم-.

۲- الاستدراک بأزواج النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سلّم کأم أیمن

↕

ص: ۷۵

- رضی اللّه تعالی عنها-.

۳- الاستدراک بأولاد أمیر المؤمنین علی بن أبی طالب- صلوات اللّه و سلامه علیه- کمحمّد بن الحنفیهٔ- رضی اللّه تعالی عنه- أو بأصحابه الذین لازموه و تفانوا فیه أو استشهد بعضهم بین یدیه علیه السلام. و هم کثر، نذکر منهم: جاریهٔ بن قدامهٔ، و ثعلبهٔ بن عمر، و أبا عمرهٔ الأنصاری، و حذیفهٔ ابن أسید و هو من الصحابهٔ أیضا، و أبا الجوشاء و هو صاحب رأیته علیه السلام یوم خرج من الکوفهٔ إلی صفین، و أبا جند بن عمرو و هو الذی عقر الشیطان [اعنی: جمل عائشهٔ] فی البصرهٔ، و ابن النباح مؤذنه علیه السلام الذی کان یقول فی أذانه: حیّ علی خیر العمل.

۴- الاستدراک بلیوث العرین، و الصفوهٔ من العبّاد المؤمنین، و الخیرهٔ من أصحاب الأئمهٔ المیامین علیهم السلام من الذین ذبوا عن حرم آل الرسول صلّی اللّه علیه و آله و سلّم وضحوا بأرواحهم بین یدی خامس أصحاب الکساء علیه الصلاهٔ و السلام فی صبیحهٔ عاشوراء، و ضربوا باستشهادهم یوم الطف أروع أمثلهٔ التضحیهٔ و الفداء فی سبیل العقیدهٔ و المبدأ، کزاهر مولی عمرو بن الحمق الخزاعی الشهید فی الحملهٔ الأولی، و شوذب مولی شاکر، و عابس بن شبیب، و أبی ثمامهٔ الأنصاری الذی لم ینس الصلاهٔ فی لحظات عمره الأخیرهٔ حتی قال له الحسین علیه السلام: «ذکرت الصلاهٔ، جعلک اللّه من المصلین» و من نصر الحسین علیه السلام حیا و میتا مسلم بن عوسجهٔ، و من رفض الذلّ و الهوان، و أبی إلّا أن یعیش حرا و یمضی سعیدا هانی بن عروهٔ صاحب المقام المحمود، و لمقامه الشریف زیارهٔ مأثورهٔ معروفهٔ لدی الشیعهٔ، و هو من شهداء الحق و الفضیلهٔ عند اللّه سبحانه.

ثم إن المصنف- رحمه اللّه- قد استدرک بهذه الفائدهٔ بینبوع الوثاقهٔ و معدن العلم و الحکمهٔ و الفضیلهٔ، و جبل الکرامهٔ، حامی بیوتا مطهرهٔ أذن اللّه

↕

ص: ۷۶

لها أن ترفع و یذکر فیها اسمه مسلم بن عقیل بن أبی طالب علیه السلام.

و هل یصح أن یغفل الشیخ الحر مثل مسلم فیستدرک به علیه؟ و هل ترک ابن عقیل سلام اللّه علیه فضیلهٔ لغیره أو مکرمهٔ لسواه من غیر أهل البیت علیهم السلام حتی ینسی؟

ان الأقرب إلی الحق و الصواب هو ان المصنف رام بتسجیل هذه الأسماء الزکیهٔ الافتخار بأن هکذا عندنا نحن معاشر الشیعهٔ من عیون الرجال.

۵- الاستدراک بأصحاب سائر الأئمهٔ علیهم السلام و أکثر من ذکر منهم هم أصحاب الإمام أبی عبد اللّه الصادق علیه السلام.

۶- الاستدراک بمن تأخر عن عصر آخر الأئمهٔ علیهم السلام من رواهٔ الشیعهٔ الإمامیهٔ.

۷- الاستدراک بثقات الفرق المنحرفهٔ عن الخط الإمامی کثقات الفطحیهٔ و الواقفیهٔ و غیرهم.

۸- الاستدراک بالنساء الراویات کما فی التراجم [۲۳۵] و [۲۳۶] و [۲۳۷] و [۲۳۸] و [۲۳۹] و [۸۷۱] و [۱۷۹۰] و [۲۳۰۰] و

غیرها.

۹- الاستدراک بأعلام أهل السنة کمالک بن أنس، و محمّد بن مسلم ابن شهاب الزهری، و ابن أبی لیلی القاضی المعروف، و مقاتل بن سلیمان، و غیرهم.

۱۰- الاستدراک ببعض الضعفاء، و الدفاع عنهم- مع الأسف- کاستدراکه بمنخّل بن جمیل، و یونس بن ظبیان و غیرهما.

و لعل ما سجله من أسماء بما مر فی الفقرتین الأخیرتین هو مما لا یؤیده علیه أحد من أعلام الشیعة.

↕

ص: ۷۷

## خامسا: الردود و المناقشات:

ردّ المصنف فی هذه الفائدة علی الکثیر من علماء الرجال، کما ناقش البعض منهم مناقشات مطولة أحیانا فی تراجم معدودة، و تعجب و استغرب من طائفة أخری من العلماء نتیجة لحکمهم بعدم الوثاقة علی بعض الأعلام الذین وثقهم المصنف فی هذه الفائدة، و لقد کان الحق معه فی أغلب هذه الردود و المناقشات، لأنه قد اعتمد فی أغلبها علی أدلة قویة استخرجها من مصادر شتی رجالیة و غیرها، إلّا أنه أخفق فی بعضها لا سیما فیما یتعلق بالضعفاء المجمع علی ضعفهم تقریبا، و فیما یأتی جملة مختصرة من هذه الردود و المناقشات.

۱- رد نسبة الغلو إلی بعض الرواة، و مناقشة من اتهمهم بذلک مع الاضطرار إلی التوسع فی تراجم من اتهم بالغلو و بیان حاله و إثبات خلو أقواله و ما رواه من رائحة الغلو، و رجوع من غلا إلی الحق و حسن حاله و صحب الأئمة من آل البیت علیهم السلام کما فی [۱۳۶۳] و غیره.

۲- رد نسبة وضع کتاب سلیم بن قیس الهلالی إلی ابان بن أبی عیاش بجملة من الأمور حاول اختصارها کما فی [۴] لما مر منه فی الفائدة الثانیة من تفصیل حال هذا الکتاب و إثبات نسبته إلی مؤلفه.

۳- رد نسبة الوقف إلی بعض الرواة کما فی ترجمة إبراهیم بن أبی بکر برقم [۱۸] و غیره.

۴- الرد علی ابن الغضائری کثیرا فی التراجم کما فی [۲۵۱۰] و [۱۳۶۳] و [۲۱۸۰] و علی جمیع من وافقه من الرجالیین کما نراه فی ترجمة الفتح بن یزید، و عدّه ما جاء فی کتبهم من الأوهام.

۵- مناقشته للنجاشی و العلّامة فی ترجمة صالح بن سهل الهمدانی

↕

ص: ۷۸

مع الإطالة فی بیان حاله و تبرئته مما قذف به.

۶- الردّ علی الکشی فی ترجمة الصحابی عبد اللّه بن مسعود، مع التعجب ممن اقتصر من الرجال فی ترجمته علی ما فی الکشی.

۷- الرد علی الشیخ سلیمان بن عبد اللّه الماحوزی کثیرا و التعجب منه أحیانا کما فی ترجمة طرمّاح بن عدی برقم [۱۴۱۲]، و ترجمة عقیل بن أبی طالب برقم [۱۸۲۴]، و کذلک الحال فی التراجم [۲۴۹۱] و [۲۳۹۱] و [۲۴۲۱] و غیرها.

۸- الرد علی العلّامة المجلسی و التعجب مما ذکره فی الوجیزة بحق بعض الرواة کما فی [۲۳۹۲] و [۲۳۲۸] و [۱۴۱۷] و [۱۸۲۴]، و غیرها.

۹- الرد على الشيخ أبى على الحائرى ردا مشوبا بالتحامل كما فى [۲۲۶۷] و [۲۶۰۸].

۱۰- مناقشته للسيد صاحب المدارك كما فى الترجمة [۲۳۹۱].

۱۱- الرد على جميع الرجاليين تقريبا فى ترجمة يونس بن ظبيان برقم [۳۲۶۰] و الإطالة فى ترجمته أكثر من غيره، و فى جميع ما ذكره من أدلة اختلاف واسع يظهر منه الاتفاق على تضعيفهم ليونس بن ظبيان.

۱۲- الرد على نسبة التسنن إلى بعض الرواة، و التأكيد على تشيعهم بمختلف الأدلة كما فى [۹۷۳] و غيره.

۱۳- الرد أحيانا على من ذهب إلى الاتحاد بين راويين مع اختيار التعدد كما فى [۲۰۵۴].

### سادسا: التنبيهات فى التراجم الرجالية:

من خلال تتبعنا لجميع ما ذكره المصنف- رحمه اللّه تعالى- فى هذه الفائدة، وقفنا على جملة من التنبيهات المهمة نعرضها على النحو الآتى:

۱- التنبيه على تعدد الرواة مع اتحادهم فى الأسماء كما فى [۵۲۱]

↕

ص: ۷۹

و [۸۴۳] و غيرهما.

۲- تصحيح الأسماء المصحفة كما فى [۲۷۲۶] و غيره.

۳- التنبيه على المشتركات و الإطالة فيها أحيانا كما فى [۷۲۱] و [۷۲۵].

۴- الإشارة إلى الأخطاء الحاصلة فى التراجم لدى بعض العلماء كما فى [۳۱۷۱] و غيره.

۵- التنبيه على بعض النكات المهمة فى التراجم، منها ما يتعلق برواية الأئمة عليهم السلام عن جدهم صلّى اللّه عليه و آله و سلّم فان كان المخاطب من أهل السنة حدثوه بلغة الاسناد، بخلاف ما لو كان من شيعتهم، لما بينهما من فارق الاعتقاد بمنزلة أهل البيت عليهم السلام.

۶- التنبيه كثيرا فى توثيقاته للرواة على وجود من سبقه فى توثيقهم أو عدهم من الممدوحين.

۷- التنبيه على اختلاف النسخ الرجالية أو الحديثية، و خطأ النساخ و تحريفاتهم و تصحيفاتهم، و قد أكثر المصنف من هذه التنبيهات المهمة، نشير إلى بعضها اختصارا.

أ- التنبيه على وجود كلمة (ثقة) فى رجال العلامة بحق صاحب الترجمة [۳۶۷]، و لا- وجود لها فى معظم النسخ الأخرى، و قد تكرر ذلك فى تراجم اخرى كما فى [۱۶۹۷] و [۴۲۸] و غيرهما.

ب- التنبيه على عدم وجود كلمة (ثقة) فى نسخته من كتاب رجالى بخط مؤلفه، مع وجودها فى النسخ الأخرى لهذا الكتاب و نقل العلماء لها منه أيضا كما فى [۷۴۵] و لهذا نراه لا يعتمد على هذا التوثيق بل يستظهره من وجوه اخرى.

ج- التنبيه على جودة ما اعتمده من النسخ الخطية، كنسخته من

↕

ص: ۸۰

كتاب رجال النجاشى المكتوبة فى عهد مؤلفه كما قال فى [۶۷۸]، أو نسخة من كتاب التهذيب صحيحة جدا كما قال فى

[۱۵۹۲] و غیر ذلک.

د- التنبیه علی اختلاف النسخ الرجالیة فی ضبط ألقاب الرواة کما فی [۸۶۹] أو الأسماء کما فی [۲۰۴۷].

ه- التنبیه علی الاختلاف الحاصل بین کتب الحدیث و کتب الرجال فی أسماء الرواة کما فی [۱۶۹۲] و [۳۳۱۳].

و- التنبیه علی تصحیفات النساخ و تحریفاتهم بما له علاقة مباشرة فی التوثیق أو التجریح کما فی [۷۲۸]، أو بما له علاقة فی ازدیاد طبقات الرواة کتحریفهم (ابن) إلی (عن) کما فی [۳۳۷۴] و غیرها من التحریفات و التصحیفات.

**سابعا: أمور اخری:**

هناک بعض الأمور الأخری التی وقفنا علیها فی هذه الفائدة نذکر منها:

۱- ذکره طرفا من أخبار المترجمین فی هذه الفائدة و مدی اتصالهم بأهل بیت العصمة علیهم السلام کما فی جعدة بن هبیرة ابن أخت أمیر المؤمنین علیه السلام [۳۹۸] الذی قال له عتبة بن أبی سفیان: انما لک هذه الشدة فی الحرب من قبل خالک! فقال له جعدة: لو کان خالک مثل خالی لنسیت أباک.

کما یذکر الکثیر من فضائلهم لا سیما إذا کانوا من صحابة النبی صلّی اللّه علیه و آله و سلّم کما فی [۲۷۶] و [۱۱۹۱] و [۱۴۲۱] و غیرها.

۲- یذکر ما جری لبعض الرواة مع الأئمة علیهم السلام بما یدل علی منزلتهم عندهم علیهم السلام و دعائهم لهم بظهر الغیب بما یفید حسن سیرتهم کما فی [۲۶].

↕

ص: ۸۱

۳- التعرض إلی معاناة أهل البیت علیهم السلام و ما جناه الأوغاد بحقهم حقدا علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم فی مواطن متفرقة من هذه الفائدة کما فی [۲۱۱۴] و [۱۴۴۷].

۴- التعرض إلی ما قاله بعضهم من الشعر، لا سیما العقائدی الهادف کشعر سفیان بن مصعب العبدی [۱۱۸۹] و غیره.

۵- التوسع فی إیراد بعض القصص و الحکایات الطریفة التی تنطوی علی عظة نافعة، کما فی [۱۵۸۳].

۶- نقله الروایات من کتب الحدیث بلا إسناد فی الغالب مع الإحالة إلی مصدرها اختصارا، و لکنه قد یذکر الاسناد کاملا لنکتة فی المقام کما فی [۳۳۶۳]، فراجع.

۷- اتباعه نظام الإحالة فی تراجم الرجال إلی الفوائد المتقدمة لا سیما الفائدة الثانیة کما فی [۴۱۶] و السادسة کما فی [۱۹۳۱] و غیرهما.

۸- تعرضه إلی مباحث درائیة فی عدة مواضع من هذه الفائدة، کمناقشته لقول النجاشی: «لیس بذاک» فی الترجمة [۲۱۵۵] و بیان دلالة هذه الکلمة. و کذلک قولهم: «و حدیثه لیس بذلک النقی» فی الترجمة [۸۳]، أو المناقشة فی لفظة: «وجه» و دلالتها بصورة مختصرة کما فی [۱۹۲۱]، أو بیانه معنی قول النجاشی «و کان علوا» فی [۱۹۳۱]، أو بیانه اختلافهم فی دلالة بعض الألفاظ علی المدح أو التوثیق أو عدم دلالتها علی شیء من ذلک کما فی [۶۷۷].

**ثامنا: المؤاخذات علی ما فی هذه الفائدة.**

هناك بعض المؤاخذات التى يمكن ان تسجل على الشيخ النورى فى هذه الفائدة، و هى:

١- لقد أشار المصنف إلى أن ذم أهل السنة لأحد رواة الشيعة ينبغى

↕

ص: ٨٢

أن يعد من مدائحه كما فى الترجمة [۴] و قد مر عنه فى الفوائد السابقة تصريحه بأن مدح أهل السنة و قدحهم سواء، إلّا أنا وجدناه قد اعتمد توثيق ابن حجر لصاحب الترجمة [٣۶]، و كان عليه ان يقتصر على ما ذكره من أمارات الوثاقة، و لا يردفها بتوثيق ابن حجر مراعاة للتصريحات السابقة.

٢- قد يعتمد على إثبات وثاقة شخص ما على رواية رواها ذلك الشخص بعينه، و لا يخفى بأن هذا الشخص متهم بجر منفعة لنفسه، كما حصل فى الترجمة [١۴٨۵]، و كذلك فى [١۵١٢]، هذا مع التفات المصنف- رحمه اللّه تعالى- إلى ذلك، و تبريره على أساس وقوع الأجلة فى طريق الرواية، و هو كما ترى! ٣- الاعتداد بعدم الاستثناء من كتاب نوادر الحكمة فى مجال التوثيق كما فى [١٨٨٧]، و الرد على الاستثناء الحاصل لبعض الرواة كما فى [١۶٧٠]. و هذا ما يشكل اضطرابا فى منهج التوثيق.

۴- الاستدراك بمن لم يذكر له فى ترجمته أمارة على التوثيق، سوى أنه روى عنه فلان أو فلان، و عند تتبعنا لمثل هذه الموارد وجدنا أن الراوى عنه أيضا غير منصوص على وثاقته، و هى موارد قليلة كما فى [١٩٧٠] و غيره.

۵- اعتماده على أمارات غير متفق عليها فى التوثيق، و الأكثر على خلافها.

۶- الخروج عن منهجه فى الاختصار كما نص عليه فى أول الفائدة، حيث أطال فى تراجم كثيرة كما هو الحال فى [١٣] و [٣٩] و [۵۵] و [۶١] و [۶٢] و [۶۶] و [٩١] و [٩۵] و [٩۶] و [١٢٠] و كثير غيرها.

٧- توثيقه لمن لم يوثق قط كمقاتل بن سليمان، و منخل بن جميل، و يونس بن ظبيان كما أشرنا إليهم فيما تقدم.

٨- الاستدراك بأهل السنة كمالك بن أنس، و الزهرى و قد تقدمت

↕

ص: ٨٣

الإشارة إلى ذلك أيضا.

إلى غير ذلك من الهنات الطفيفة الأخرى التى لا- تقلل- بنظرنا- من أهمية هذه الفائدة لما فيها من الايجابيات الكثيرة التى نتركها للقارئ العزيز نفسه.

↕

ص: ٨۴

## الفائدة الحادية عشرة حول موقف الأخباريين من حجية القطع

لحجية القطع أكثر من معنى إلّا أن المراد منها فى المباحث الأصولية هو التنجيز و التعذير.

و لما كان ثبوت القطع لدى القاطع أمرا وجدانيا لا يمكن إنكاره، و ان من يحصل لديه مثل هذا القطع يكون قطعه حجة و منجّزا عليه عند سائر الأصوليين، لذا احتدم نقاشهم مع الأخباريين الذين نسب إليهم- كما فى هذه الفائدة- القول بعدم حجية القطع.

و قبل بيان موقف المصنف من هذه النسبة يحسن بنا التأكيد على ثلاثة أمور، و هى:

الأول: اتفاق الشيعة الإمامية من الأصوليين و الأخباريين على عدم حجية أدلة عقلية ظنية مثل القياس و الاستحسان، و نحوهما،

اقتداء بأهل البيت عليهم السلام حيث تواتر عنهم عليهم السلام النهى المطلق عن استعمال مثل هذه الأدلة فى استنباط الأحكام الفقهية.

الثانى: اختلافهم فى حجية الأدلة العقلية القطعية فى مجال استنباط الأحكام الشرعية. حيث ذهب المشهور منهم إلى صحة ذلك، و منعه الأخباريون، بمعنى عدم تحققه كما سيأتى فى هذه الفائدة.

الثالث: المراد من حكم العقل هنا هو ما يصدره على نحو الجزم و اليقين، غير مستند بذلك إلى الكتاب و السنة بخصوص الأحكام الشرعية، و ليس المراد منه الحكم العقلى الواقع فى مبادئ التصديق بالكتاب و السنة و لا الحكم الواقع فى طولهما فى مرحلة معلولات الأحكام الشرعية كحكم

↕

ص: ۸۵

العقل بوجوب الامتثال فهذا لا إشكال فى حجيته عند الجميع.

ثم ان الشيخ النورى- رحمه اللّه تعالى- قد افتتح هذه الفائدة بإنكار هذه النسبة إلى الأخباريين، مصرحا بأن ما يظهر من كلماتهم هو على خلاف ما نسب إليهم من إنكار حجية القطع الحاصل من العقل.

ثم بين أصل اشتهار هذه النسبة إليهم، و هو كلام الشيخ الأنصارى- قدس سره الشريف- فى رسالته: «حجية القطع». حيث نقل عنه ما حكاه عن المحدث الأسترآبادى- رحمه اللّه تعالى- من تقسيمه العلوم إلى ما ينتهى إلى مادة قريبة من الإحساس، و إلى أخرى بعيدة عنه مع وقوع الاختلاف فى الثانى دون الأول على تفصيل بين فى محله.

و قد استفاد الشيخ الأعظم- طاب ثراه- من كلام الأسترآبادى- رحمه اللّه تعالى- عدم حجية إدراكات العقل- عنده- فى غير المحسوسات، مبينا من استحسن كلام الأسترآبادى من الأخباريين المتأخرين عنه كالمحدث الجزائرى و البحرانى- رحمهما اللّه تعالى- حيث ذهب الأول إلى القول بحكم العقل فى البديهيات، أما فى النظريات فان وافقه النقل و حكم بحكمه فهما متّفقان، و ان تعارضا قدم النقل عليه.

أما الثانى فقد استحسن هذا الكلام و أيّده.

و يرى المحدث النورى ان ما استفاده أستاذه الشيخ الأنصارى من كلام الأسترآبادى غير تام، و ان الأسترآبادى لم يقصد حصر المعرفة البشرية بأدوات الحسّ و التجربة: بل غرضه حصر المعرفة بالدليل الشرعى النقلى و إلغاء الدليل العقلى النظرى فى مجال استكشاف الحكم الشرعى، و انه ليس فى كلامه إشارة أو تصريح إلى عدم حجية حكم العقل القطعى. بل الظاهر منه نفى حجية الإدراك الظنى و الاستنباطات الظنية فى نفس الأحكام الشرعية.

↕

ص: ۸۶

و قد استدل المحدّث النورى على ذلك بأمور كثيرة نذكر منها ما يأتى:

أولا: الاستدلال بالمواضع الساقطة من عبارة الأسترآبادى المنقولة، و الاستفادة من هذه المواضع بأن مقتضى ما أفاده الأسترآبادى هو عدم جواز الاعتماد على الدليل الظنى فى أحكامه تعالى سواء كان ظنى الدلالة أو الطريق أو كليهما.

مبررا لأستاذه هذا السقط بأنه لم يكن عنده كتاب الفوائد المدنية للاسترآبادى و إنما نقل النص عن حاشية المعالم، و كذلك الحال فى نقله عن السيد الجزائرى بالواسطة.

ثانيا: نقل عن الفوائد ما يفيد الإشارة إلى كون حكم العقل القطعى حجة عنده و نفى الاستنباطات الظنية، كما نقل نصا آخر

صریحا بإفادة هذا المعنی.

ثالثا: نقل نصا آخر یفید عدم جواز العمل بالظن المتعلق بنفس أحکامه تعالی ثم کشف عن إبطال الأسترآبادی التمسک بالاستنباطات الظنیة من الکتاب و السنة و الاستصحاب و البراءة و القیاس و الإجماع فی نفس أحکامه تعالی، بما یفید انه کان لا یری للعقل إدراکا قطعیا فی استنباط الأحکام الشرعیة، و إلا لعده من جملة هذه الأمور، بل لقدمه علی الاستصحاب و ما یلیه.

رابعا: نقل نصا من الفوائد یفید وجوب أخذ أصول الدین و فروعه من أصحاب العصمة علیهم السلام و ان العقل لا یستقل بإثباتها، خاصة الفروع.

خامسا: اهتم ببیان رأی الأسترآبادی فی تقسیم الأخبار علی نحوین.

أحدهما: ان تکون صحة مضمون الخبر متواترة، و هذا لا یجوز التناقض فیه.

الآخر: وجود قرینة دالة علی صحة مضمونه و اعتباره، و من جملة هذه

↕

ص: ۸۷

القرائن مطابقة المضمون للدلیل العقلی القطعی.

سادسا: بین سبب ردّ الأسترآبادی- بنص منه- للترجیحات الاستحسانیة بأمرین.

أحدهما: لم یرد من الشارع إمضاء لها بل ورد النهی عنها.

الآخر: عدم ظهور دلالة عقلیة قطعیة علی حجیتها.

و هکذا نجد المصنف- رحمه اللّه تعالی- ینقل ما هو صریح بحجیة إدراک العقل إذا کان قطعیا.

و فی آخر ما اقتبسه من نصوص عن الفوائد لرد هذه النسبة نقل عنه کلاما مهما- و هو عنده بخطه- یؤید فیه صراحة ما ذکره المصنف آنفا، و انه علی الرغم من حصره لإدراک الحکم الشرعی عن طریق الدلیل النقلی و إلغاء ما سواه، فإنه لو فرض وجود الإدراک العقلی القطعی لذلک لکان حجة عنده.

أما عن المحدث الجزائری فقد دافع عنه النوری أیضا مبینا انه تبع أقوال الأسترآبادی و عنون مطالب کتبه علی غرار ما ورد فی الفوائد ثم نقل عنه کما نقل عن الأسترآبادی أمورا تبین ان ما أسقطه من أدلة العقل إنما هو الأدلة الاستحسانیة التی یعبر عنها بالاستنباط الظنی و أورد تصریحه فی وجوب تأویل الدلیل النقلی إذا تعارض مع الدلیل العقلی ذی المقدمات البدیهیة.

و أما عن بیان موقف الشیخ الحر من هذه المسألة فهو لا یحتاج إلی بیان لتصریح الشیخ الحر- قدس سره- بحجیة حکم العقل القطعی إذ قال فی الفائدة الثامنة فی بیان القرائن المعتبرة علی ثبوت الخبر: «و منها: موافقته لدلیل عقلی قطعی» §خاتمة الوسائل- الفائدة الثامنة ۳۰/ ۲۴۷.§، إلّا أن المصنف لم یکتف بهذا التصریح بل تابع- رحمه اللّه تعالی- أقوال الشیخ الحر و آراءه فی کتبه الأخری حول هذه

↕

ص: ۸۸

المسألة بالذات، و أطال فی نقل کلماته بما حاصله عدم وجود دلیل عقلی قطعی فی شیء من مسائل الفروع و لو فرض وجوده فهو حجة.

اما عن کلام البحرانی- قدس سره- فی الحدائق، و الدرة النجفیة، فقد بین المصنف عدم اختلافه عن کلام الأسترآبادی و لا کلام الجزائری أو الشیخ الحر.

و استخلص رأيه بأنه يرى عدم استقلال العقل فى معرفة الأحكام الشرعية بالقطع و اليقين، لا أنه يستقل و لا يكون- مع ذلك- حجة.

أما عن رأى المصنف فى هذه المسألة بالذات و الذى أفصح عنه فى آخر هذه الفائدة فخلاصته: عدم تحقق الصغرى فى هذه المسألة، أى:

عدم تحقق استقلال العقل فى مجال استنباط الأحكام الفرعية على نحو القطع و اليقين.

↕

ص: ٨٩

## الفائدة الثانية عشرة فى نبذ من فضيلة علم الحديث الشريف

فى هذه الفائدة بيان لشرف علم الحديث، و أهميته القصوى، و دوره المتميز فى حياة المسلم، و مكانته العظمى من التشريع، مع التأكيد على ضرورة الجدّ فى دراسته و تدريسه.

لقد نقل المصنف- طاب ثراه- عن الشهيد الثانى- رضى اللّه تعالى عنه- كلاما ضافيا فى جلالة هذا العلم و رتبته، و المثوبة عليه مع تعريفه، و ما خصت به درايته من اهتمام بالغ، و انها المراد بعلم الحديث عند الإطلاق.

كما أورد عنه- قدس سرهما- بعض الآثار و الأخبار الواردة فى فضل علم الحديث الشريف، ثم ساق المصنف ما ورد من عظيم الأثر عن سيدة نساء العالمين فاطمة الزهراء سلام اللّه عليها بأن حديث المصطفى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم كان يعدل عندها سبطى هذه الأمة الحسن و الحسين صلوات اللّه و سلامه عليهم.

و كفى به دلالة على شرفه و تفانى بضعة النبى صلّى اللّه عليه و آله و سلّم من أجل الحفاظ على سلامته.

ثم نقل عن صاحب المعالم- قدس سره- ما يؤكد على إعطاء الحديث حقه رواية و دراية، لأنه مدار أكثر الأحكام الشرعية. مع الثناء على السلف الصالح الذين بذلوا ما فى وسعهم لأجل تحقيق الغاية من وجود الحديث الشريف.

ثم فصل المصنف دور العلماء فى هذا الحقل، و أورد عن كشف اللثام كلمة رائعة أوصى بها الفاضل الهندى- رحمه اللّه تعالى- إخوانه العلماء و المجتهدين بهذا الخصوص.

↕

ص: ٩٠

كما أورد عن غيره من العلماء ما يشحذ الهمم للتصدى إلى استخراج الكنوز المودعة فى الحديث الشريف.

ثم ختم المصنف الكلام عن شرف الحديث و أهميته ببث حزنه و لوعته على افتقاره من يذاكره فى هذا العلم الجليل و كأنى به يقول:

أين الوجوه أحبّها و أودّ لو أنى فداها

أمسى لها متفقدا فى العائدين و لا أراها

ثم عطف- رحمه اللّه تعالى- إلى شرح حاله فترجم لنفسه ترجمة مجملة، ذكر فيها تاريخ ولادته، و دراسته و مشايخه ثم سفراته و رحلاته، و اختتم الكلام بتعداد مؤلفاته.

رحم اللّه تعالى شيخنا النورى، فقد كان- كما شهد تلامذته- صواما قواما مخلصا للّه فى عمله، مجدا فى أداء فرائضه، غزير الدمع من خشيته، متشفعا بالنبى و آل بيته صلّى اللّه عليهم و سلّم.

هذا و قد وافق الفراغ من آخر كلمة فى هذه الفائدة بقلمه الشريف اليوم العاشر من ربيع الآخر فى السنة التاسعة عشرة بعد الألف و الثلاثمائة من الهجرة الشريفة، و لم يمض طويلا- هذا القلم المعطاء- بعد إكمال هذه الخاتمة- إذ انتقل صاحبه إلى جوار الملك المنان فى ليلة الأربعاء لثلاث بقين من جمادى الآخرة لسنة عشرين بعد الألف و الثلاثمائة من الهجرة الشريفة.

تغمده اللّه بواسع رحمته و أسكنه فسيح جناته.

↕

ص: ۹۱

## منهجية التحقيق:

للّه درّ من سمّى المحدث النورى (قده) بخاتمة المحدثين، فان ما أجادت به يراعه المباركة لهى بحق تعدّ من أعظم ما سطرته يراع العظماء من أمثاله. و لذلك كان العمل على خاتمة المستدرك من الصعوبة بمكان و غير خجلين من الإقرار بذلك، بالإضافة إلى نقص النسخ الخطية المتوفرة لدينا و التى تم العمل عليها.

و بعد:

فمن مميّزات مؤسّستنا منهجية العمل الجماعى، و لقد كان هذا المنهج هو الأصل فى عملنا مع ما للطاقات الفردية الضخمة المتوافرة من مساهمة فعالة فى صياغة هذا العمل ليخرج بهذه الحلة الفريدة نظرا لضخامته و تنوعه.

فخاتمة المستدرك و التى تحتوى على (۱۲) فائدة هى عبارة عن اثنى عشر منهجا مختلفا و كل واحدة منها تحتاج الى جهد خاص و ذوق متميز.

و قد تمت الإشارة الى بعض الجهد المبذول فى مقدمة الفوائد و ما تطلّبته من إمكانات فى سبيل الوصول الى عرضها و نشرها بما يتناسب مع مالها من مقام شامخ فى نفوس طلبة العلوم. و لذلك لا يسعنا القول بأن العمل الذى أنجز، يمكن حصره فى لجان معينة و افراد خاصين نتيجة تشعبه و ضخامته، و عليه فقد تمت الاستفادة من كافة الطاقات المتاحة و التى بذلت جهدا مشكورا فى التعاون معنا لانجاز هذا العمل.

↕

ص: ۹۲

## النسخ المعتمدة فى تحقيق الكتاب:

۱- النسخة المحفوظة فى مكتبة نصيرى بطهران، و هى تشتمل على الفوائد الأولى و الثانية و الثالثة فقط، جاء فى آخرها: كتبه الحقير مهدى بن أبو القاسم الحسينى الكاشانى، هذا و على هذه النسخة حاشية لصدر الأفاضل (دانش) نصيرى امينى، هكذا ذكر ذلك فى أولها حفيده فخر الدين نصيرى امينى، و كذلك حاشية اخرى ليحيى بن محمّد شفيع الأصفهانى، و تقع هذه النسخة فى ۶۹۸ صحيفة من الحجم الوزيرى.

۲- مخطوطة فى مكتبة الإمام الرضا عليه السلام، و هى تحتوى على الفوائد السادسة إلى الثانية عشرة، و هى بخط المصنف قدس سره، و قد جاء فى أولها:

بسم اللّه الرحمن الرحيم الحمد للّه و صلّى اللّه على محمّد و آله آل اللّه الفائدة السادسة.

و فی آخرها:

و وافق الفراغ من هذا المجلد أیضا یوم العاشر من ربیع الآخر یوم ولادة سیدنا الإمام الزکی أبی محمّد الحسن بن علی الهادی صلوات اللّه علیهما فی السنة المبارکة التی أخبر أهل الحساب بتوافق الأضحی و الجمعة و النیروز فیها السنة التاسعة عشرة بعد الألف و ثلاثمائة بید العبد المذنب المسیء حسین ابن محمّد تقی النوری الطبرسی حامدا مصلیا مستغفرا.

أی قبل سنة واحدة من وفاته کما و انه جاء فی الورقة الأولی عبارة هی:

بسم اللّه الرحمن الرحیم الحمد للّه الذی شرفنی بزیارة هذه النسخة النفیسة التی هی آخر أجزاء مستدرک الوسائل من تصنیف شیخنا العلامة النوری طاب ثراه و هی بخط یده الشریفة فی آخر عمره، فإنه توفی سنة ۱۳۲۰، حرره

↕

ص: ۹۳

خادمه المجاز منه العبد الفانی الشهیر بآقا بزرک الطهرانی فی (۲۰- ع ۲- ۱۳۸۰).

۳- المطبوعة الحجریة: و هی نسخة محفوظة فی مکتبة العلامة الحجة السید عبد العزیز الطباطبائی نقل فیها جمیع ما سبق لاستاذه الشیخ آقا بزرک الطهرانی إثباته من حواش و تعلیقات علی نسخته من خاتمة مستدرک الوسائل، و حیث کان الطهرانی- کما هو معروف- من التلامذة المختصین بالمحدث النوری (قدّس سرّه) و الذی یعد من کبار الأساتذة المختصین و البارعین فی هذا المضمار، فأضفی علی هذه النسخة أهمیة متمیزة عن غیرها من النسخ الحجریة الأخری- و قیمة أکبر لا- تخفی علی ذوی الاختصاص.

هذا ما توفر لدینا من نسخ لنخوض بها غمار العمل علی خاتمة المستدرک، و قد اعتمدنا صیغة تلفیقیة فی عملنا مع ما توفر بین أیدینا من مصادر تعدّ قلیلة بالنسبة إلی الکم الهائل الذی استفاد منه المصنف (قده) فی تألیفه لهذا السفر القیم، و إن کنّا لم نأل جهدا فی سبیل تهیئة کل ما أمکن تهیئته من مصادر له.

و أخیرا نشکر کافة أصحاب السماحة و الاخوة الأفاضل الذین عاضدونا فی إصدار هذا السفر العظیم و بهذه الحلة الجدیدة و التی هی بحق مصداق من مصادیق عمل خاتمة المحدثین قدس سره.

هذا و آخر دعوانا ان الحمد للّه رب العالمین.

مؤسّسة آل البیت علیهم السلام لإحیاء التّراث

↕

## تعریف مرکز

بسم الله الرحمن الرحیم

جاهِدُوا بِأَمْوالِکُمْ وَ أَنْفُسِکُمْ فی سَبیلِ اللَّهِ ذلِکُمْ خَیْرٌ لَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علیّ بْنُ موسَی الرِّضا – علیهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْیَا أمْرَنا... یَتَعَلَّمُ عُلُومَنا وَ یُعَلِّمُهَا النّاسَ؛ فَإِنَّ النّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحاسِنَ کَلامِنا لَاتَّبَعُونا... (بَنادِرُ البِحار – فی تلخیص بحار الأنوار، للعلاّمة فیض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُیونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشَّیخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائمیّة" الثَّقافیّ بأصبَهانَ – إیرانَ: الشهید آیة الله "الشمس آبادی" – رَحِمَهُ اللهُ – کان أحداً من جَهابذة هذه

المدينة، الذى قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَيت النبىّ (صلواتُ اللهِ علَيهِم) و لاسيَّما بحضرة الإمام علىّ بن موسَى الرِّضا (عليه السّلام) و بِساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجَهُ الشَّريفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درايته، فى سَنَةِ ١٣٤٠ الهجريّة الشمسيّة (=١٣٨٠ الهجريّة القمريّة)، مؤسَّسةً و طريقةً لم يَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَبَع بأقوَى و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ يوم.

مركز "القائميّة" للتحرِّى الحاسوبىّ – بأصبَهانَ، إيرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ١٣٨٥ الهجريّة الشمسيّة (=١۴٢٧ الهجريّة القمريّة) تحتَ عناية سماحة آية الله الحاجّ السيّد حسن الإمامىّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّيجى الحوزات العلميّة و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فى مجالاتٍ شتَّى: دينيّة، ثقافيّة و علميّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثَّقَلَين (كتاب الله و اهل البيت عليهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزيز دوافع الشَّباب و عموم الناس إلى التَحَرِّى الأدَقّ للمسائل الدّينيّة، تخليف المطالب النّافعة – مكانَ البَلاتيثِ المبتذلة أو الرّديئة – فى المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوتريّة)، تمهيد أرضيّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثقافيّةٍ على أساس معارف القرآن و أهل البيت –عليهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطّلّاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلاميّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشُّبُهات المنتشرة فى الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعيّة: التى يُمكِن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثة متصاعدةً، على أنه يُمكِن تسريعُ إبراز المَرافِق و التسهيلاتِ – فى آكناف البلد - و نشرِ الثَّقافةِ الاسلاميّة و الإيرانيّة – فى أنحاء العالم - مِن جِهةٍ أُخرَى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبة، نشرة شهريّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقيقيّة و مكتبية، قابلة للتشغيل فى الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثُلاثيّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتى "القائميّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ أُخرَ

ه) إنتاج المُنتَجات العرضيّة، الخطابات و... للعرض فى القنوات القمريّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمىّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢۴)

ز) ترسيم النظام التلقائىّ و اليدوىّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرىّ مع عشراتِ مراكزَ طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العِظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد جَمكرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع "ما قبلَ المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين فى الجلسة

ى) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنَة

المكتب الرّئيسىّ: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيّد"/ ما بينَ شارع "پنج رَمَضان" ومُفترَق "وفائى"/بناية "القائميّة"

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجريّة الشمسيّة (=١۴٢٧ الهجرية القمريّة)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهويّة الوطنيّة: ١٠٨۶٠١۵٢٠٢۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتى: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاکس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مکتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التِجاریّهٔ و المَبیعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمین ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظهٔ هامّهٔ:

المیزانیّهٔ الحالیّهٔ لهذا المرکز، شَعبیّهٔ، تبرّعیّهٔ، غیر حکومیّهٔ، و غیر ربحیّهٔ، اقتُنِیَت باهتمام جمع من الخیّرین؛ لکنّها لا تُوافِی الحجمَ المتزایِد و المتّسِعَ للامور الدّینیّهٔ و العلمیّهٔ الحالیّهٔ و مشاریع التوسعهٔ الثّقافیّهٔ؛ لهذا فقد ترجَّی هذا المرکزُ صاحِبَ هذا البیتِ (المُسمَّی بالقائمیّهٔ) و مع ذلک، یرجو مِن جانب سماحهٔ بقیّهٔ الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرَجَهُ الشَّریفَ) أن یُوفِّقَ الکلَّ توفیقاً متزائداً لِإعانتهم - فی حدّ التمکن لکلّ احدٍ منهم – إیّانا فی هذا الأمر العظیم؛ إن شاءَ اللهُ تعالی؛ و اللهُ ولیّ التوفیق.

مرکز القائمیة
للبحوث والدراسات الکمبیوتریة
اصفهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹